جامعة أحمد دراية – أدرار – الجزائر

كلية اداب و لغات

قسم اللغة العربي

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

تخصص: تعليمية لغات

موسومة بـ:

الأمر و النهي و دلالتهما في القرآن الكريم

إعداد الطالبة:

داود شهيرة

إشراف الدكتور:

براشيش نصر الدين

	استاذ مساعد أ	رئيساً
	استاذ محاضر أ	مقرراً ومشرفاً
	استاذ محاضر ب	مناقشاً

الموسم الجامعي 2022/2021

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة أحمد دراية- أدرار

Ministry of Higher Education and Scientific Research
University Ahmed Draia of Adrar
The central library

جامعة أحمد دراية - أدرار

شهادة الترخيص

انا الأستاذ(ة) : براشد مني نصر الدين

المشرف مذكرة الماستر الموسومة بـــ :

الامر والنهي ودلالاتهما في القرآن الكريم

من إنجاز الطالب(ة): داود شهيرة

و الطالب(ة):

كلية : الآداب واللغات

القسم : اللغة والأدب العربي

التخصص: علوم اللغة تابعة ماستر

تاريخ تقييم / مناقشة: 2023/06/07

أشهد ان الطلبة قد قاموا بالتعديلات والتصحيحات المطلوبة من طرف لجنة التقييم / المناقشة، وان المطابقة بين النسخة الورقية والإلكترونية استوفت جميع شروطها.

وبإمكانهم إيداع النسخ الورقية (02) والاليكترونية (PDF).

مساعد رئيس القسم

- امضاء المشرف:

د/ براشد نصر الدين

قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ
أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ
الدِّينَ (الزمر 11)

الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَقُلِاعْمَلُوافَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾صدق الله العظيم

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك الله جل جلاله .

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وكشف الغمة وأرنا السبيل

سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .

أهدي ثمرة جهدي الى من قال فيهما جل جلاله .

" وأخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا ".

أهدي تخرجي إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد طريق العلم لي ونسير في دورب الحياة ويبقى من يسيطر على أذهاننا في كل مسلك نسلكه صاحب الوجه الطيب والأفعال الحسنة فلم يبخل علي طيلة حياته " **أبي العزيز** " أطال الله في عمره وإلى من كانت سندي في السراء والضراء ، إلى من اجتهدت وحرصت على نشأتي وتربيتي ، إلى من غمرتني بحبها وعطفها

وحنانها إلى رمز الحب " **أمي الحبيبة** لأعزاءوإلى رفيقات دربي و أصحاب القلب الطيب و النوايا الصادقة " **فاطمة** ،**اكرام** ،**آسيا**، **خيرة** ،**لمياء**، **فوزية**، **ليلى**، **فاتي** ، **تيكا**،**جيهان** ،**ربيعة**،إلى أصدقائي نور الدين ،محمد، عدنان ،مختار، مجيد، سعيد، يحي، جليل، الى "**أعمامي و زوجاتهم و أبنائهم** إلى **عمتي الغالية و أبنائها** إلى **روح جدي الطاهرة و جدتي و خالاتي و أخوالي و زوجاتهم و أبنائهم** " إلى براعم العائلة " **محمد رياض، عبد الكريم، إسراء ونور الدين**" إلى كل من يحمل لقب "**داود** ، **مخلوفي**"، إلى الأخوات اللواتي لم تلدهم أمي إلي من تحلو في الإخاء و تميزوا بالوفاء و العطاء إلى ينابيع الصدق الصافي إلى من معهم سعدت برفقتهم في دروب الحياة الحلوة و المرة سرت إلى من كانوا معي على طريق الخير إلى من عرفت كيف أجدهم و علموني أن لا أضيعهم صديقاتي " **سهام** ،**ربيعة** " إلى كل من غفل عنهم حبر قلمي و لم تغفل عنهم دقات قلبي

الشكر والعرفان

حينما يكون الجهد مميزا، والعطاء فعالا.

تسمو النفوس إلى مرافئ الإبداع وترتقي منار التميز.

عندما يكون للشكر معنى ولثناء فائدة فليرعى الله خطاك

وليبارك مسعاك بالأجر والثواب

أتقدم بجزيل الشكر و الاحترام و التقدير إلى من كان لنا عونا في إنجاز هذا العمل المتواضع إلى الأستاذين الفاضلين "**كنتاوي محمد** " **وكذا الأستاذ "برشيش نصر الدين"**.

وإلى كل من قدم لنا يد العون قريبا أو بعيدا ، كما نتقدم بالشكر والامتنان إلى أسرة البحث العلميوأساتذة وطلبة وإدارة بقسم اللغة العربية و آدابها بجامعة أدرار على ما بذلوه من جهد و عطاء و توجيهات .

كمالا يفوتني أن أتقمبالشكر إلى اللجنة المناقشة لهذا الموضوع، و إلى كل من أسهم في إنجاز هذا العمل راجين من المولى أن يجزيهم أحسن الجزاء .

مقدمة

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، حمدا يوافي ما تزايد من النغم ، والشكر له على ما أولاه من الفضل والكرم ، وافضل صلواته وسلامه على سيدنا محمد سيد العرب والعجم ، وعلى آله وصحبه وسلم .

أما بعد ، يعد النحو العربي حصرا تمر به العلوم اللغوية فهو همزة وصل بين المعلم والمتعلم ينهجه على قواعد معيارية لادراك المراد من اللغة وفهمها ، وقد حظيت قواعد اللغة العربية بمختلف فروعها بعناية واهتمام الدارسين اللغوين ، وقد كان لموضوع دراستي الموسم بالأمر والنهي ودلالتهما في القرآن الكريم الحظ والنصيب من اهتمام الباحثين اللغوين .

أولا : أهمية الموضوع .

وتكمن أهمية الموضوع في كونه متعلقا بالقرآن الكريم وآياته فمن هنا جاءت أهميته كما أنه فتح لنا مجال من مجالات المعرفة ويتجلى ذلك في في استنباط الآيات الواردة في القرآن الدالة على صيغ الامر والنهي ، ولهذه المعاني أهمية كبيرة في استخلاص الاحكام الشرعية .

ثانيا : إشكالية البحث .

وعلى هذا النحو فإن شكالية البحث في هذا الموضوع تقوم على إشكالية أساسية .

_ ماهية الأمر والنهي ؟ وما دلالتهما في القرآن الكريم ؟

ـ ماهي الاحكام الشرعية التي يمكن استنباطها من بحثي عن دلالات الامر والنهي في القران الكريم ؟

ـ ماهي صيغ الأمر والنهي ؟ ومتى تخرج عن مقتضاه الأصلي ؟

ثالثا : أسباب اختيار الموضوع .

لم يكن اختياري للموضوع عبثا وإنما هناك دوافع دعتني اليه منها :

ـاكتساب معرفة حول ما تعنيه آيات القران والتدبر فيها .

ـاهتمامي بالمواضيع اللغوية .

ـ الرغبة في تقصي حيثيات الموضوع وفهمه .

ـ معرفة ماهي الأوامر التي أمرنا الله بها وماهي النواهي التي نهى عنها من خلال الآيات .

رابعا : أهداف البحث .

أما الهدف من دراسة هذا الموضوع هو :

ـ بيان معاني التي تشمل عليها صيغ الأمر والنهي .

معرفة معنى الامر والنهي في اللغة ولدى الأصوليين .

ـ معرفة ما تحتويه آيات القرآن من الأوامر والنواهي .

_ معرفة صيغ الامر والنهي ودلالتهما في القرآن الكريم .

خامسا : الصعوبات .

من الأمر البديهي لا نجد بحث علمي يخلوا من الصعوبات ومن بين هاتيه الصعوبات هي :

_ مرض الأستاذ وصعوبة الاتصال به .

_ صعوبة الوصول الى المعلومات المرادة وصعوبة انتقائها .

_ حداثة هذا الموضوع .

_ صعوبة جمع المادة العلمية المحيطة بالموضوع .

سادسا : منهجية البحث .

لقد اعتمدت في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال القيام بتفسير الآيات وبيان مرادها في الامر والنهي .

سابعا : منهجية الكتابة .

من حيث المعلومات بدأت أولا بتعريف الأمر والنهي عند النحاة والبلاغيين ثم ياليه تفسير الآيات الدالة على الأمر والنهي .

انتهجت في بحثي هذا منهجية تتركز على ما يلي من حيث ناحية التهميش بدأت بذكر اسم المؤلف ثم يليه عنوان الكتاب ثم الطبعة وسنتها والجزء ثم معلومات النشر وبلد النشر وفي الأخير الصفحة.

ثامنا : الدراسات السابقة .

ومن خلال دراسة هذا الموضوع ، لم نقف على بحث بهذا العنوان إلا أنه تم إيجاد درسات سابقة منها :

_ فريدة عبد الرحمان ، بوهنة ، صيغة الأمر ودلالته على الفور ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القضاء الشرعي ، كلية الشيخ نوح القضاة للشريعة والقانون، جامعة العلوم الإسلامية العالمية .

_ دايم عبد الحميد ، الأمر والنهي وأثرهما في الاحكام الشرعية ، كذكرة لنيل شهادة الدكتورة سنة 2013 .

تاسعا: خطة البحث .

قسمت بحثي إلى فصلين اساسين، الأول خصص لتعريف الامر والنهي وقسم هذا الفصل الى عنصرين العنصر الأول تعريف الامر والعنصر الثاني تعريف النهي .

اما الفصل الثاني خصص للجانب الدلالي للأمر والنهي في القرآن الكريم حيث تضمن جانبين الجانب الأول يتحدث على الجانبي الدلالي للأمر في القرآن الكريم والجانب الثاني تضمن على الجانب الدلالي للنهي في القران الكريم، ومعتمدة على مجموعة من المصادر التي استقيت منها مادة الدراسة من

بينها البلاغة فنونها وأفنانها لفضل حسن عباس وكتاب البلاغة عند المفسرين وكتاب البلاغة الواضحة وكتاب تفسير القرآن العظيم لابن كثير .

الفصل الأول: الأمر والنهي

أولا:الأمر (تعريفه لغة واصطلاحا)

أ) الأمرعند النحاة

ب) الأمر عند البلاغيين

ثانيا:النهي (تعريفه لغة واصطلاحا)

أ) النهي عند النحاة

ب) النهي عند البلاغيين

الفصل الاول : الأمر والنهي .

باب الأمر والنهي من الأبواب المهمة في أصول الفقه لأنهما اساس التكليف في توجيه الخطاب الى المكلفين ، ولذلك اهتم بهما علماء الأصول بالتوضيح والبيان لتمحيص الأحكام الشرعية وجملها الكثير من المؤلفين في مقدمة كتب الأصول . قال الامام السرخسي:فأحق ما يبدا به في البيان الأمر والنهي لأن معظم الابتلاء بهما وبمعرفتهما تتم معرفة الأحكام ، ويتميز الحلال والحرام وكذلك للفصل الشيخ جلال الدين الخبازي في كتابه المغني في أصول الفقه .

وبعد ان ذكرت لكم اهمية الأمر والنهي بالنسبة للكاتبين فيه والمكلفين على السواء ،بقي أن ان اوقفكم على ما تعنيه كلمتي الأمر والنهي وهل يصح جمعهما على اوامر ونواهي أم أن هذا الجمع فيه تسامح .[1]

وتطرقت في هذا الفصل الى تعريف الأمر في اللغة والاصطلاح والأمر عند الأصوليين والبلاغيين ووتعريف النهي في اللغة والاصطلاح والنهي عند الأصوليين والبلاغيين.

أولا:الأمر .

أ –الأمر فياللّغة:هو الحال أو الشأن ومنه قوله تعالى عن فرعون: ﴿وما أمر فرعون برشيد﴾[هود:97] ويطلق ويراد به الطلب والمراد هنا في اللغة هو الطلب ، عرفه ابن فارس فقال قولك:افعل كذا (ويقال) :لي عليك إمرة مطاعة أي لي عليك أن امرك مرة واحدة فتطيعني وعرفه العلماء بأنهالقول المقتضي طاعة المأمور بفعل المأموربه

[1] _ عبد الفتاح أحمد الخميسي دلالات الأمر والنهي ومقتضاهما عند الأصوليين،الطبعة الثانية،د_ن، طنطا،2015،ص1.

(ويرى بعضهم أنه)طلب الفعل على جهة الاستعلاء، يحترزون بذلك على جهة الدعاء كسؤال العبد ربه أو الالتماس وهو الطلب بين متساويين[1].

_ أما الغزالي « يقبل تسمية الطلب الأدنى من الأعلى أمرا لأن العرب قد تقول:فلان أمر أباه والعبد أمر سيده، ومن يعلم أن طلب الطاعة لايحسن منه فيرون ذلك امرا وان لم يستحسنوه ولذلك يستغنى عن هذا الاحتراز »[2].

_ جاء في معجم الوسيط الأمر في أصله اللغوي من الفعل الثلاثي (ا مر) بمعنى: «أمر عليهم أمر وامارة وامرة صار أمير عليهم .... و(استأمره) طلب أمره واستشاره ... (والأمر) : الحال والشأن. وفي التنزيل العزيز﴿ ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون﴾[ال عمران]128»[3].

_ ورد في كتاب البلاغة الواضحة « أمرتختلف هذه المادة في لغة العرب باختلاف حركات الهمزة المثلثة والميم المثناة المشددة والراء الموحدة .[4]قال: ابن فارس رحمه الله {الهمزة ،والميم ،والراء، أصول لخمسة:الأمر من الأمور والأمر ضد النهي والأمر النماء والبركة بفتح الميم والمعلم والعجب ...والأمر الذي هو نقيض النهي قولك افعل كذا ...وقال ابن الاعرابي أمر فلان على قوم اذا صار أميرا ،ومن هذا الباب الأمرالذي لايزال يستأمر الناس وينتهي الى أمرهم ... والأمر الرجل الضعيف الرأي الأحمق الذي يسمع كلام هذا وكلام هذا فلا يدري بأي شيء يأخذ.. والأمر واليأمور العلم ايضا يقال:{جعلت بيني وبينه أمارة وقتا وموعدا وأجلا كل ذلك أمارة } وقال صاحب تاج العروس الامام الزبيدي رحمه الله:{ وقال أبو عبيد :آمرته بالمد وأمرتهلغتان بمعنى كثرته...(وآمره)بالمد هكذا في سائر النسخ وهو لغة

[1] _ ينظر: فريد عبد الرحمان بوهنة، صيغة الأمر ودلالته على الفور، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القضاء الشرعي، كلية الشيخ نوح القضاة للشريعة والقانون، جامعة العلوم الاسلامية العالمية، ص 8 – 9 .

[2] _ المرجع نفسه ، ص 10 .

[3] _ مجمع اللّغة العربيّة بالقاهرة، معجم الوسيط،

[4] _ علي الجازم ، مصطفى أمين، البلاغة الواضحة، د . ط ، دار الفكر، لبنان، بيروت ، ص 8 .

في أمره[1]. و (الأمر) (مصدر أمر)فلان (علينا)يأمر وأمر وأمر (مثلثة اذا ولي)..و(الاسم الامرة بالكسر)وهي الامارة، ومنه حديث طلحة لعلك ساءتك امرة ابن عمك وأمر (الرجل)بمعنى فهم الأمر :(كثرت ماشيته)وقال أبو الحسن :أمر بنو فلان : كثرت أموالهم و (ورجل امر) وامرة (كامع وامعة بالكسر (ويفتحان) الأولى مفتوحةعن الفراء (ضعيف الرأي) أحمق)....} .

هذه بعض المعاني اللغوية لمعني كلمة (الأمر) مما له صلة بموضوع البحث،ولازال الكثير منها فلو تتبعناها كلها لما كفانا عشرات الورقات وخير الكلام ما قل ودل .

ب _ الأمر في الاصطلاح:كما جاء في كتاب البلاغة الواضحة ل علي الجازم ومصطفى أمين الأمر:«هو طلب الفعل على وجه الاستعلاء »[2].كقوله تعال:﴿ ياأيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عنهم ﴾[التوبة:73] .

_ ورد في كتاب البلاغة العربية لابن عيسى باطاهر :هو طلب الحصول على الفعل من المخاطب اذا كان الأمر حقيقيا فانه يكون على سبيل الاستعلاء والالزام ،أما اذا تخلف كلاهما أواحدهما فان الأمر يخرج عن معناه الحقيقي ويكون أمرا بلاغيا[3].

_ وفي كتاب البلاغة فنونها وأفنانها لدكتور فضل حسن عباس عرّف الأمر بأنه: «طلب الفعل على جهة الاستعلاء»[4].مثل قوله تعالى:﴿وأقيموا الصلاة وءاتو الزكاة وأقرضوا الله قرضا حسنا ﴾[المزمل 20].

[1] _ينظر: علي الجازم ومصطفى أمين ، البلاغة الواضحة ، (د . ط) ، دار الفكر والنشر والتوزيع،لبنان ،بيروت،2008،ص8

[2] _علي الجازم ومصطفى أمين ، البلاغة الواضحة ، (د . ط) ، دار الفكر والنشر والتوزيع،لبنان ،بيروت ،2009،ص150.

[3] _بن عيسى الطاهر، البلاغة العربية مقدمات وتطبيقات، الطبعة الأولى ،دار الكتاب الجديدة للنشر ،2008،ص ،66،6765.

[4] _فضل حسن عباس، البلاغة فنونها وأفنانها، علم المعاني ،(د . ط) ،(د . ن) ، ص 153 .

الناظر المدقق في التعريفات لذى فكرها الأصوليون للامر يجدها مختلفة فيه بحسب اختلافهم في اثبات الكلام النفسي أو نفيه،فالذين نفوه ذهبواالى أنه عبارة عن اللفظ اللساني فقط والأمر وسائر الكلاملا حقيقة له عندهم الا العبارات فقالو أنه:اللفظ الدال على طلب الفعل ممن هو دونه والذين اثبتوه ذهبوا الى تفسيره بالمعنى الذهني[1] .

_ **ولقد ذكر في كتاب البلاغة الواضحة عن الأمر**: «هو ما قام بالنفس من الطلب لأن الأمر في الحقيقة هو ذلك الطلب واللفظ دال عليه ،فعرفه القاضي الباقلاني بأنه:القول المقتضي بنفسه طاعة المأمور به ولا ينفى أن هذه التعاريف معترض عليها وليس فيها ما نرتضيه والتعريف الأقرب الى الصواب لأمر هو:اللفظ الدال على طلب فعل غير كفيل بالوضع »[2].

اختلف علماء الأصول في معنى الأمر أصوليا وجاء ذلك في أقوال منها:

_ قال الامام القاضي الباقلاني رحمه الله الأمر هو: «القول المقتضى به الفعل من المأمور على وجه الطاعة قال الامام الشوكاني رحمه اللهتعليق على هذا التعريف وارتضاه جماعة من أهل الأصول ،وقال محقق التقريب والارشاد لدكتور عبد الحميد أبو رنيد ونقل هذا الحد ابن قدامه في الروضة وقال بفساده لوجود الدور فيه وهو توقف معلرفة المأمور على معرف الأمر»[3].

_ وردّ هذا التعريف بحدهِ وألفاظهِ أيضا عند **الإمام الرازي رحمه اللهفي المحصول** لكنه وقع في سهو وهو أنه: « عرف الأمر بغير ألفاظ،وصيغ الامام الباقلاني ومع ذلك قد أحال التعريف اليه أيضا والمتتبع للتعريفين المطلع على صيغ

1_ عبد الفتاح أحمد الخميسي دلالات الأمر والنهي ومقتضاهما عند الأصوليين، الطبعة الثانية، د . ن، طنطا، 2015، ص9.

[2] _ البلاغة الواضحة، سابق، ص9

[3] _ ينظر: أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني، تحقيق: عبد الحميد بن علي أبو زيد، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، الجزء 2، (د . ن)، ص5.

ألفاظهما يظهر له الاختلاف ويرى الفروقات ،ومثل هذا السهو أيضا لم يسلم منه الشيخ صفي الدين محمد الهندي في نهاية الوصول في دراية الأصول ولعله سهو ونسيان منهما فسبحان من لا تأخذه سنة ولا نوم»[1].

_ وقال **امام الحرمين أبو المعالي الجويني رحمه الله** في البرهانالأمر:«هو القول المقتضي طاعة المأمور بفعل المأمور به ،وجاء قوله في الورقات : استدعاء الفعل بالقول ممن هو دونه على سبيل الوجوب وعرفه شرف الدين العمريطي رحمه الله في منظومته بقوله:

وحده استدعاء فعل واجب بالقول ممن كان دون الطالب» .

_ ومال الى هذا التعريف أيضا **الامام الغزالي رحمه الله في المستصفى** لكن اورده بألفاظ مختلفة فقال:«انه القول المقتضي طاعة المأمور بفعل المأمور به ، وهو قسم من أقسام الكلام اذ بينا أن الكلام ينقسم الى أمر ونهي وخبر واستخبار فالأمر أحد أقسامه» .

_ وقال **صاحب روضة الناظر ابن قدامة المقدسي رحمه الله** الأمر: « استدعاء الفعل بالقول على وجهالاستعلاء،وقيل هو القول المقتضي طاعة المأمور بفعل المأمور به ».

_ امّا **السيف الأمدي رحمه الله** قد أتى بعدّة تعاريف قد أبطلها واحدة بعد الأخرى،وانتهى الى تعريف قال فيه والأقرب في ذلك انما هو القول الجاري على قاعدة الأصحاب وهو أن يقال :«الأمر طلب الفعل على جهة الاستعلاء »[2].

[1] ينظر: أبي المعالي عبد الملك الجويني، البرهان في أصول الفقه، حققه وقدمه وصنع فهارسه: عبد العظيم الديب، الطبعة الثانية، دار الأنصار للطبع، القاهرة، ص203.

[2] ينظر: علي بن محمد الأمدي، الاحكام في أصول الأحكام ،تعليق عبد الرزاق عفيفي الطبعة الاولى ،دار الصميعي للنشر والتوزيع ، الرياض ،الجزء الثاني ،ص172.

_ وقال **الشيخ حسين الجيزاني** عن الأمر هو: «استدعاء الفعل بالقول على وجع الاستعلاء »[1].

_ وقال العلامة **ابن عقيل البغدادي رحمه الله** في تعريفه للأمر: « هو الصيغة الموضوعة لاقتضاء الأعلى للأدنى بالطاعة، مما استدعاه منه وعينها: افعل كذا او قل كذا »[2].

وللأمر أربع صيغ:

1) _ **فعل الأمر** :كقوله تعالى:﴿ يايحي خذ الكتاب بقوة ﴾ [مريم 12] وقوله ايضا ﴿ واقيمو الصلاه وآ تو الزكاة وأقرضو الله قرضا حسنا ﴾[المزمل 20].

2) _ **فعل المضارع المجزوم بلام الأمر أو المضارع المقترن بلام الأمر** :**كقوله** تعالى:﴿ لينفق ذو سعة من سعته ﴾[الطلاق 7]ومثل قولك لتتق الله وليقم كل بواجبه.

3) _ **اسم فعل الأمر** :نحو صه وآمين ونزال ودراك ومه لا تقولن احداكن فعلت كذا وكذا ،و مثل صه لا تتكلم الا بالخير واسم فعل الأمر منه ماهو سماعي مثل صه ومه وآمين، ومنه ماهو قياسي وهو ماكان على صيغة (فعال) من الفعل الثلاثي مثل (دراك) بمعنى (أدرك)و(نزال)بمعنى (أنزل).

4) _ **المصدر النائب عن فعل الأمر**:نحو سعيا في سبيل الخير ومثل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (صبرا آل ياسر فمأواكم الجنة) ،وقول عبد الله بن رواحة كما ورد في سيرة ابن هشام:

ركضا الى الله بغير زاد غير التقى وعمل المعاد

[1] البلاغة فنونها وأفنانها ،علم المعاني،سابق، ص153 _ 154.

[2] البلاغة الواضحة، سابق، ص12.

والأصل في الأمر ان يدل على الوجوب وانما يدل على غيره من القرائن هنا لابد أن يكون جهة العلوي أي من الأعلى لمن هو أدنى منه، فان كان منةالأدنى الى الأعلى فهو الدعاء مثل(اللهم اغفر لنا وارحمنا) وان كان الى من يساويك فهو التماس كقولك لصاحبك اعطني الكتاب، وقد يخرج عن معنى الأمر معاني اخرى بمعنى انها تخرج عن معناها الاصلي الى معان أخرى تستفاد من سياق الكلام وقرائن الأحول[1] .

ومن هذه المعاني نذكر ما يلي[2]:

1) ــ **الدعاء**:وهو الطلب على سبيل التضرع ويكون في صيغة الأمر والتوسل، ويصدر من الأدنى الى الأعلى منزلة وشأنا كقوله تعالى:﴿ رب اوزعني أن أشكر نعمتك ﴾[الاحقاف 15]

2) ــ **الالتماس**:ويكون في خطاب الرجل لمن يساويه رتبة ومقاما،كقولك لمن يساويك أعطني القلم أيها الأخ .

3) ــ **الارشاد**:ويتحقق اذا كان الأمر من الأعلى الى الأدنى لكن لاعلى سبيل الالزام أو كان من كلام الحكماء،كقوله سبحانه وتعالى :﴿ اذا تداينتم بدين الى أجل مسمى فاكتبوه ﴾[البقرة282]وقوله أيضا :﴿ خذ العفو وأمر بالمعروف وأعرض عن الجاهلين ﴾[الأعرف 199]وقول النبي صلى الله عليه وسلم (اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن).[3]

4) ــ **التهديد** : اذا كان قائل الأمر المخاطب بعمل شيء معين وهو غير راض عنه ،ويقصد الامر للتخويف والتحذير ومنه قوله سبحانه وتعالى:﴿اعملو ماشئتم ﴾[فصلت 40] وقوله أيضا ﴿اعملوا ماشئتم انه بما تعملون

[1] البلاغة العربية مقدمات وتطبيقات، ص 68 – 17.

[2] دلالة الامر والنهي ومقتضاهما عند الاصوليين ، المرجع السابق ، ص 15 الى 21 .

[3] ــ فضل حسن عباس ،البلاغة فنونها وأفنانها ،علم المعاني ،(د،ط) ،(د ، ن)،ص157،156،155،154.

بصير﴾[فصلت 40] وقوله صلى اله عليه وسلم ان مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى (اذا لم تستحي فاصنع ماشئت).

5) _ **التعجيز**:وهو طلب أمر لا يقدر عليه المخاطبويدعي أنه يقدر عليهكقوله تعالى:﴿ فأتوا بسورة من مثله﴾[البقرة 23].

6) _ **الاباحة**:وهو أن تكون في مقام توهم المخاطب عدم جواز فعل الشيء فيدفعالتوهم بأنه مباح لاحرج فيه،كقوله تعالى:﴿وكلواوأشربوا حتى يتبين الخيط الابيض من الخيط الأسود ﴾[البقرة 187]ونحو اجلس كما تشاء .

[1]

7) _ **التسوية**:وتكون في مقام توهم المخاطب فيه رجحان الأمرين على الأخرى،نحو قوله تعالى :﴿فاصبروا أو لاتصبرو ﴾[الطور 16].

8) _ **الاكرام**:كقوله تعالى:﴿فادخلوها بسلام ءامنين﴾[الحجر 46].

9) _ **الامتنان**:نحو قوله تعالى:﴿فكلوا مما رزقكم الله ﴾[النحل 114].

10) _ **الاهانة والتحقير** :كقوله تعالى :﴿كونوا حجارة أو حديدا ﴾[الاسراء 50].

11) _ **الدوام**:كقوله تعالى:﴿اهدنا الصراط المستقيم ﴾[الحمد الله 6].

12) _ **الاعتبار** :كقوله تعالى : ﴿انظروا الى ثمره اذا أثمر ﴾[الأنعام 99]وقوله أيضا:﴿قل سيرو في الارض فانظرو كيف بدأ الخلق ﴾[العنكبوت 20]وقولك أنظر في نفسك وفيما حولك وازن بين حال الامم الجادة واللازلة .[1]

1_دايم عبد الحميد ،الأمر والنهي وأثرهما في الأحكام الشرعية ،مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه ،2013،ص49_57.[1]

13) _ **الاذن** :كقولك لمن طرق الباب أدخل .

14) _ **التكوين**:كقوله تعالى : ﴿كن فيكون ﴾[البقرة 117].

15) _ **التخيير** :وهو طلب لا يقصد به الا تخيير المخاطب بين أمرين على أنه لايحق له أن يأتي بالأمرين معا في وقت واحد ،نحو تزوج هند أو أختها .أو قولك اقرأ في النحو كتب ابن هشام أو ابن مالك ،واقرأ في التفسير من كتب الاقدمين جامع البيان لابن جرير الطبري أو كتاب الكشاف للزمخشري أو أكتب عن مساوئ الرأسمالية أو الشيوعية [2].

16) _ **التأديب** :كقوله صلى الله عليه وسلم :(ياغلام سم الله وكل بيمينك ونحو قولك كل مما يليك).

17) _ **التعجب** :كقوله تعالى:﴿انظر كيف ضربو لك الأمثال ﴾[الاسراء 48].

18) _ **التمني**:ومنه قول امرئ القيس:

الا أيها الليل الطويل الانجل بصبح وما الاصباح منك بأمثل .[3]

– مما يظهر من التعاريف السابقة للأمر واصطلاحات العلماء في بيانهم لحده ،يمكن القول أن الأمر هوطلب الفعل بالقول على وجه يقتضي طاعة الآمر على سبيل الوجوب ،ومال الى هذا التعريف على وجه الاجمال :الامام الباجي في الاشارة والجويني في الورقات والجيزاني في المعالم غيرهم ممن ذكروا سابقا

[1] _ف ضل حسن عباس ،البلاغة فنونها وأفنانها ،علم المعاني ،(د،ط) ،(د ، ن)،ص155،156، 157 .
[2] _ دايم عبد الحميد ،الأمر والنهي وأثرهما في الأحكام الشرعية ،مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه ،2013،ص54،55.
[3] _ديوان إمرىء القيس ،ص43.

فالقول بأن الأمر :«طلب الفعل بالقول :فرع عن من قال :استدعاء الفعل بالقول لأن كلمة استدعاء أصلها دعاء والحروف الألف والسين التاء زيادة على الأصل ولا علاقة في تغيير التعريف فيصبح الأصل عندئذمصدر الفعل الثلاثي المجرد دعا الذي معناه في اللسان العربي (الطلب والمناداة)وهو الاقبال على الداعي واستجابة أمره».[1]

ثانيا :النهي

لايقبل دراسة أسلوب النهي في القران الكريم من دراسة مفهوم النهي في اللغة والاصطلاح حتى يتسنى تقديم مفهوم محدد يقوم عليه البحث.

_ المعروف بين القدماء وكثير من المأرخين أن مفاد النهي متحد مع مفاد الأمر في دلاله كليهما على الطلب ،انما الفرق في متعلقهما فمتعلق النهي هو الترك ومتعلق الأمر هو الفعل وقد ذهب اليه جماعة من المتأخرين ايضا منهم المحقق النا ئيلي (رحمه الله) ،ولكن ذهب جماعة اخرى من المحققين المعاصرين الى العكس فمتعلق الأمر والنهي عندهم واحد ،وهو الفعل ومدلولهما مختلف فمدلول النهي هو الزجرعن الفعل ومدلول الأمر هو البعث الى الفعل وهذا هو المختار، ومختار تهذيب الأصول واختاره ايضا بعض الأعلام في المحاضرات وفي هامش أجود التقريرات ».[2]

_ والنهي من الأبواب المهمة التي لابد لطالب علم الأصول أن يقف على المراد منها لأنه ان جاز للمكلف أن يؤدي المأمورية عل قدر استطاعته ، الا أنه في مجال النهي ليس له أن ينظر في كيفية الانتهاء عن المنهى عنه بل عليه أن

[1] _ ينظر :فريد عبد الرحمان بوهنة ،صيغة الأمر ودلالته على الفور ،لنيل شهادة ماجستير في القضاء الشرعي ،كلية الشيخ نوح القضاة للشريعة والقانون ،جامعة العلوم الاسلامية العالمية ،ص 14 .

[2] _عبد الفتاح أحمد الخميسي دلالات الأمر والنهي ومقتضاهما عند الأصوليين،الطبعة الثانية،د_ن، طنطا،2015،ص65.

ينتهي بمجرد صدور النهي له لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ،

أ _ **تعريف النهي لغة** :«هو المنع وهو خلاف الأمرو ينهاه نهيا فانتهى وتناهى : كف ومنه النهية للعقل يمنعه عن القبيح ،ويصح ان تقول نهيت عن الشيء ونهوت عنه بالواو».[1]

-من جل التعريفات السابقة نستنتج ان معظم المعجمات العربية تتفق على أن النهي هو:الكف .

ويقال: نهاه ينهاه فانتهى وتناهى :كف. ومنه أنشد سيبويه لزيادة بن زيد العذري :

اذا ما انتهى علمي تناهيت عنه أطال فأملي أو تناهى فأقصرا.

ب _ **تعريف النهي اصطلاحا:**

وكما نعلم أن للنّهي عدّة تعاريف عند المفسرين والبلاغيين وهي كيما يلي:

_ **سس**«وهو طلب الكف عن الفعل على وجه الاستعلاء »[2].

_ **أو بتعريف آخر**:«هو طلب الكف عن الشيء وله صيغة واحدة هي المضارع المقرون بلا الناهية مثل قوله تعالى:﴿ولاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾[النساء 43]»[3] ،

_ **وجاء في كتاب البلاغة عند المفسرين لدكتور رابح دوب**,«هو طلب الكف عن فعل شيء على وجه الاستعلاء وهذا هو المعنى الحقيقي ».[1]

[1] _المرجع السابق ،ن . ص .

[2] _ بن عيسى باطاهر ،البلاغة العربية مقدمات وتطبيقات،الطبعة الأولى ،دار الكتاب الجديدة للنشر ،2008،ص73.

[3] _ فضل حسن عباس ،البلاغة فنونها وأفنانها ،علم المعاني ،(د،ط) ،(د ، ن)،ص158.

_ جاء في كتاب البلاغة والأسلوبية ليوسف ابو العدوسي، هو طلب الكف عن الفعل على وجه الاستعلاء وله صيغة واحدة وهي:المضارع المقرون بلا الناهية مثل قوله تعالى:﴿ ولاتقربو الزنى انه كان فاحشة وساء سبيلا ﴾[الاسراء 32]فان لم يكن على جهة الاستعلاء كان دعاء ان كان من الأدنى الى الأعلى كقوله تعالى:﴿ ربنا لا تواخذنا ان نسينا أو أخطأنا ﴾[سورة البقرة 286]أو التماس .[2]

ان كان من متماثلين كقولك لصديقك : لاتسبقني وكقول امرأ القيس :

فقلت له لا تبكي عينك انما نحاول ملكا أو نموت فنعذروا

_ واجمعوا على أن النهي يقتضي الفور أما الأمر فقد تختلف فيهل هو الفور أو التراخي ،وهذه مباحث أصولية لانقحمها ولا نقحم البلاغة فيها .

_ وهو القول الطالب للترك مطلقا المدلول عليه بلفظ غير لفظ كف ونحوه كدع وذر .

وسواء كان على جهة العلو أو الاستعلاء أولا فيعتبر القول الطالب لترك الفعل نهيا سواء صدر من الأعلى لأدنى أو بالعكس، أو صدر من المساوي على الوجه الذي ذكرناه في الأمر وقد اشترط بعضهم العلو وبعضهم اشترط الاستعلاء وبعضهم اشترطهما معا .

وان كان الجلال المحلى قد حسم الخلاف بقوله :ولا يعتبر في مسمى النهي مطلقا علو الاستعلاء على الأصح كالأمر .[3]

[1]_رابح دوب ،البلاغة عند المفسرين حتى نهاية القرن الرابع هجري ،ص61.

[2]نفس المرجع ،نفس الصفحة.

[3]_عبد الفتاح أحمد الخميسي دلالات الأمر والنهي ومقتضاهما عند الأصوليين،الطبعة الثانية،د_ن، طنطا،2015،ص66.

وقال الآمدي :«أعلم أنه لما كان النهي مقابلا للأمرفكل ما قيل في حد الأمر على أصولنا وأصول المعتزلة من الزيف والمختار فقد قيل مقابله لاسفي حد النهي».[1]

-وللنهي صيغة واحدة وهي المضارع مع لا الناهية كقوله تعالى : ﴿ولاتفسدوا في الأرض بعد اصلاحها﴾[الأعرف 56].

-وقد تخرج هذه الصيغة عن أصل معناها الى معان أخر تستفاد من سياق الكلام وقرائن الأحوال

1) **الدعاء**:« وذلك حين يتجه النهي من الأدنى الى الأعلى منزلة وشأنا على وجه الذلة والاسترحام »،ولذلك قيل له «الضراعة »نحو قوله تعالى :﴿ ربنا لاتواخذنا ان نسينا أو أخطأنا ﴾[البقرة 286].[2]

2) **الالتماس** اذا كان النهي من المساوي والند قدرا أو منزلة دون استعلاء أو خضوع كقولك لمن يساويك أيها الأخ لا تتوان .

3) **الارشاد** :وذلك اذا ما كان الامتثال للمطلوب بأسلوب النهي يحقق النفع و يعود بالفائدة على المخاطب ،فهو توجيه من ذوي البصيرة والخبرة بالأمور الى من هم في حاجة اليها كقوله تعالى:﴿لا تسئلواعن أشياء ان تبد لكم تسؤكم. ﴾ و كقول القائل :

اذا نطق السفيه فلا تجبه فخير من اجابته السكوت .

4) **الدوام** :كقوله تعالى:﴿ولا تحسبن الله غافلا عمايعمل الظالمون ﴾[ابراهيم 42].

[1] _وهو علي بن محمد بن سالم، الملقب بسيف الدين الآمدي نسبة الى أمد، من مصنفاته الأحكام في أصول الأحكام، ومنتهى السؤل ، ودقائق الحقائق في المحكمة ،توفي سنة 911هـ.

[2] _ ينظر : فضل حسن عباس ،البلاغة فنونها وأفنانها ،علم المعاني ،(د،ط) ،(د ، ن)،ص152 ،159 .

5) **بيان العاقبة** :نحو قوله تعالى :﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء ﴾[آل عمران 169].

6) **التيئيس**:ويكون ذلك حين يتوجه النهي الى فعل يفعله المخاطب غير أنه لا جدوى منه، أو قل هو ردع المخاطب عن القيام بعمل لاقدرة له عليه بنظر المتكلم نحو قوله تعالى :﴿لاتعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم. ﴾[التوبة 66]وقول الشاعر:

فلا تخدعنك لموع السراب ولا تأتي أمر اذا ما شتبه .[1]

7) **التمني**:وذلك اذا كان المطلوب بالنهي أمرا متعذرا أو بعيد الحصول ويغلب في نهي مالا يقبل،نحو يا ليلة الأنس لا تنقضي وقوله :

ياليل طل يا نوم زل يا صبح قف لا تطلع المتقارب .

-وقول الخنساء في رثاء اخوها:

عيني جودا فلا تجمدا ألا تبكيان لصخر الندى .

8) **التهديد** :وذلك عندما يقصد المتكلم التخويف من هو دونه قدرا ومنزلة معاقبة له على القيام بفعل لا يرضى عنه المتكلم ،والنغمة الصوتية المرافقة للنهي لها الأثر البعيد في اظهار هذا المعنى التهديد « التهديد »كقولك لخادمك –لاتطع أمري وكقولك للمهمل لا تدرس .

9) **الكراهة**: نحو لا تلتفت وأنت في الصلاة .

[1] –بن عيسى باطاهر ،البلاغة العربية مقدمات وتطبيقات،الطبعة الأولى ،دار الكتاب الجديدة للنشر،2008، ص74،75،75،76،77.

10) **التوبيخ** :يظهر معنى التوبيخ عندما يكون المنهي عنه أمرا لا يشرف الانسان ولا يليق أن يصدر عنه، ومن الشواهد على معنى التوبيخ نحو لاتنه عن خلق وتأتي مثله وقول أبو الأسود الدؤلي:

لا تنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك اذا فعلت عظيم .[1]

11) **الائتناس** : نحو لاتحزن ان الله معنا .

12) **التحقير** : ويكون ذلك حين يراد بالنهي الازدراء بالمخاطب والغض من قدرته وقدره والحط من شأنه ويكثر في الهجاء ، ومن الشواهد على معنى التحقير قوله :تعالى:﴿ لاتمدن عينيك الا ما متعنا به أزواجا منه ﴾[الحجر 88].[2]

13) **التسلية والتصبر**:مثل قول النمر بن تولب .

لا تزعي ان منفسا أهلكته فاذا هلكت ففند ذلك الفزع .

ومنه:

لا تلم كفي اذا السيف نبى صح مني العزم والدهر أبى .[3]

-ويمكن أن يكون هناك معاني أخرى تستطيع ادراكها بأذواقنا.

الأمر عند النحاة :

-انتهى الأصوليون الى أن صيغة الأمر تدل على الطلب الفعل لكن هذا ليس دائما فهي ترد لغيره كالتهديد والانذار والتمني والتهكم ،كما أنها عندما تكون للطلب فانها تتفاوت في الدلالة بين الوجوب والندب والارشاد فكثيرا مايرد

[1] _ رابح دوب ،البلاغة عند المفسرين حتى نهاية القرن الرابع هجري ،ص61.

[2] _ بن عيسى باطاهر ،البلاغة العربية مقدمات وتطبيقات،الطبعة الأولى ،دار الكتاب الجديدة للنشر،2008ص74_77.

[3] _ينظر : فضل حسن عباس ،البلاغة فنونها وأفنانها ،علم المعاني ،(د،ط) ،(د ، ن)،ص158.

الأمر مقترنا بما يدل عليه من الحكم الشرعي، فأوامر الوجوب تقترن بالوعد على الفعل والوعيدعلى الترك فيما اذا قيل اوجبت عليكم كذا وكذا أو فرضت عليكم كذا وأنتم معاقبون على تركه ، فهي تدل أو بلأصح كل ذلك يدل على الوجوب.[1]

-واذا قيل أنتم مثابون على على فعل كذا ,لستم معاقبين على تركه فهي صيغة دالة على الندب وأوامر الندب والارشاد والاباحة تقترن بما هو حق للعباد ومصلحة لهم ،فتوصو باستقراء أوامر الشارع الى استعمال تلك الصيغ في معان كثيرة [2].

فمنها:الوجوب كما في قوله تعالى : ﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس﴾[الاسراءِ78]والندب كما في قوله تعالى: ﴿فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا﴾[النور 33]و الارشاد كقوله تعالى: ﴿وأشهدوا ذوي عدل منكم﴾[الطلاق 2]والتهديد كقوله سبحانه وتعالى :﴿اعملوا ما شئتم انه بما تعملون بصير﴾[فصلت 40]والاهانة كما في قوله عز وجل ﴿دق انك أنت العزيز الكريم ﴾[الدخان 49]وللقرينة دور مهم في تحديد المراد منها حينئذ فقوله صلى الله عليه وسلم في الارشاد الى الى آداب الطعام «سم الله وكل مما يليك» جعل التأديب وهو داخل في الندب والآداب مندوب اليها وقوله تعالى :﴿فتمتعوا فسوف تعلمون ﴾[النحل 55]جعل للأنذار والوعيد [3].

-أما اذا وردت صيغة (افعل) مطلقة خالية من القرينة فقد اختلفوا في دلالتها على الحكم الشرعي فذهب جمهور الأصوليين الى أنها تدل على الوجوب ،فيجب امتثال الامر دون انتظار القرائن التي تعين كونه للوجوب أو الندب أوغيرهما لأنها هي الدلالة الأصلية ،فصيغة الأمر عندهم حقيقة في الوجوب مجاز فيما عداه وذلك لأن استعمال صيغة

[1] _ :http\\www.alukah.net\shar,22\04\2022.3:12.

[2] _ المرجع السابق،ص159.

[3] _ ينظر : [3].:http\\www.alukah.net\shar,22\04\2022.3:12

الأمر في غالب النصوص الشرعية هو للدلالة على الوجوب وذهب المعتزلة وبعض الفقهاء الى أنها تدل على الندب بحسب الأصل ما لم تقترن بما يدل على الوجوب وذهب الغزالي الى رأي ثالث يرى عدم تعيين الوجوب أو الندب حتى تدل القرائن على ترجيح أي منهما ويرون هذا هو الأقرب الى واقع اللغة حيث الأمر فيها يسع مطلق الامر وجوبا أو ندبا مما يوجب البحث في دلالة الصيغة في الاستعمال اللغوي والشرعي.

الأمر عند البلاغيين:إذا كان مجرد الأمر قد شد انتباه النحويين وعلى رأسهم سيبويه ، وأثار اهتمامهم إلى درجة أنهم تجاوزو احيانا حد النظر إلى لفظ الأمر، إلى الكلف بمعناه وبالخصائص الوظيفية له، فإن الخطاب البلاغي قد تجاوز الطرح النحوي إذاضطلع البلاغيين ولاسيما عبد القاهر الجرجاني والسكاكي بمعالجة الترابط القائم بين المبنى والمعنى، وبين اللفظ والغرض، وأماطو اللثام عن جوانب لم يلتفت إليه النحويون كخروج الأمر عن مقتضى الحال وتأثر معناه بالسياق وقرائن الأحوال.[1]

ـ تعرض الجرجاني(471هـ) للأمر في سياق حديثهعن نظرية النظم، والتي تولي المعاني المقامالأول في التركيب، قياسا بالألفاظ التي تستمد مزاياها من قدرتها على تأدية المعاني المروم إيصالها والأغراض والمقاصد التى يؤمها المتكلم من أخبار،وأمر،ونهي،وإستخبار،وتعجب، وهي معان تؤدى إلا بضم كلمة إلى كلمة وأخذ الكلام بعضه بناصية بعض .

ـ يقول الزمخشري (538هـ):الأمر هو طلب الفعل لمن هو دونك وبعثه عليه وهذا قريب جدا من قوله (طلب الفعل على وجه الاستعلاء) وهذا لا يصادم معنى الدعاء وما شابهه لأنه ليس المعنى المنظور إليه في تحديد الأمر وإنما هو من المعاني الجانبية .

[1] ـ ينظر: مجلة العمدة في اللسانيات وتحليل الخطاب،فريد بوعمامة، مفهوم الأمر عند البلاغيين القدامى،دراسة وصفية تحليلية،المركز الجامعي النعامة،ص 237.

_أما السكاكي (626هـ) :يذهب إلى أن كلا من الأمر والنهي والنداء يستعمل لطلب الحصول في الخارج،إماحصول ثبوت مقصود ويصدق هذا على النداء والأمر، أو حصول انتقائه ويختص بذلك النهي .[1]

_عند العلوي(749هـ):بخصوص الأمر يقول: أنه صيغة تستدعي الفعل، أو قول ينبيء عن استدعاء الفعل من جهة الغير على جهة الاستعلاء، ثم يوضح ما أجمل وأما ما يتعلق بتخصيص الأمر بصفة المرة أوبصفة التكرار، واقتضائه الفور أو التراخي فقد أشارا لعلوي إلى ما سبقه به السكاكي في هذه المسألة.[2]

اسلوب النهي عند النحاة :لقد صبت الدراسات النحوية جل اهتمامها على تقعيد أبواب المفردات ،فحاولت تقسيم الكلام وبيان علامات كل قسم ،ثم كشفت عن المعرب والمبنى من هذه الاقسام وشرعت بعد ذلك في بيان الأبواب النحوية داخل الجملة وما يمتاز به كل باب من علامات يعرف بها .

-ومن المعروف أن هذا الجانب التحليلي من دراسة النحو لايمس معنى الجملة في عمومه، لا منالناحية الوظيفية العامة ك:الاثبات والنفي والشرط والتأكيد والاستفهام والتمني والنهي والأمر...ولا من ناحية الدلالة الاجتماعية التي تبنى على اعتبار المقام في تحديد المعنى ،وحتى اذا كانت تمس ناحية من نواحي الترابط بين أجزاء الجملة وعلى هذا فان دراسة النحو كانت تفكيكية لا تركيبية ،فلم يعطي النحاة عناية كاملة للجانب الآخر من النحو وهو الذي يشمل طائفة من المعاني التركيبية والمباني التي تدل عليها مثل الاسناد باعتباره وظيفة ثم باعتباره علاقة ثم تفصيل القول الى تقسيمه الى اسناد خبري واسناد انشائي .[3]

[1] _ هو سراج الدين أبو بعقوب يوسف بن أبي بكر محمد علي السكاكي الخوارزمي الحنفي،ولد سنة 555هـ،توفي سنة 626،من مؤلفاته مفتاح العلوم ،رسالة في علم المناظرة .

[2] _نفس المجلة ،ص239.

[3] _ينظر: محمد أحمد الأشقر ،أسلوب النهي في القرآن الكريم ،مذكرة لنيل شهدة الدكتوراه،الجامعة الأردنية ،2007،ص11_13.

-ومن هنا فقد جاء الحديث عن النهي عرضا في أبواب النحو فقد توزعته أبواب الاعراب والأفعال والجوازم تارة والاسم المنصوب ،على اعتبار أن السياق المركب لابد أن ينحل الى أصغر مكوناته حتى يمكن الوصول الى الخصائص التفكيكية لهذه العناصر .

ويعرف النهي عند النحاة بأنه :نفي الأمر فسيبويه يقول:كما أن (لا تضرب)نفي لقوله: (اضرب)ويؤكد ابن السراج هذا في باب اعراب الأفعال وبنائها بقوله :لا في النهي بمعنى واحد لأنك انما تأمره أن يكون ذلك الشيء الموجب منفيا، ألا ترى أنك اذا قلت : قم انما تأمره بأن يكون منه قيام فاذا نهيت فقلت :لاتقم فقد أردت منه نفي ذلك فكان أن الأمر يراد به الايجاب فكذلك النهي يراد به النفي .

-ويحتج السيوطي بهذا الرأي في اثباته أن الأمر صيغة مرتجلة على الأصح لا مقتطع من المضارع ،ولا خلاف أن النهي ليس صيغة مرتجلة وانما يستفاد من المضارع المجزوم الذي دخلت عليه (لا)للطلب فيقول : وانما كان كذلك لأن النهي يتنزل من الأمر منزلة النفي من الايجاب ،فكما احتيج في النفي الى اداة احتيج في النهي الى ذلك ايضا ولذلك كان ب (لا)التي هي مشاركة في اللفظ ل (لا)التي للنفي .

-ويرى الزمخشري في باب حروف النفي عند حديثه عن لاالنافية بأنها تستعمل لنفي الأمر في قولك (لا تفعل) ويسمى النهي والدعاء في قولك (لارعاك الله).[1]

-ويرى ابن الشجري عن معنى نفي الأمر الى معنى المنع من الفعل ،فيقول :ان النهي هو المنع من الفعل بقول مخصوص مع علو الرتبة وصيغته (لاتفعل ولايفعل فلان)فالنهي للمواجه والغائب .

[1] _ ينظر:محمد أحمد الأشقر ،أسلوب النهي في القرآن الكريم ،مذكرة لنيل شهدة الدكتوراه،الجامعة الأردنية ،2007،ص14،14،16.

-وفي الحقيقة فان هذا المعنى الذي ذهب اليه ابن الشجري في أماليه ذكره سيبويه وتابعه ابن هشام على ذلك في اشارته ،الى أن النهي اذا دخل على التخيير والاباحة امتنع فعل الجميع .

يقول:وان نفيت هذا قلت (لا تأكل خبزاأو لحما أو تمرا) .كأنك قلت: لا تأكل شيا من هذه الأشياء ونظير ذلك قوله عز وجل :﴿ولا تطع منهم ءاثما أو كفورا﴾[الانسان 24] أي لاتطع أحدا من هؤلاء .

ويعود ابن الحاجب في الكافية الى المعنى اللغوي والاصطلاحي للنهي، فيقول في أثناء ذكره لأدوات الجزم :ولام الأمر المطلوب بها الفعل ولاء النهي المطلوب بها الترك .

-لقد وسم بعض النحاة لا الناهية عند سيبويه والمبرد وغيرهم ب لا الطلبية ،حتى تشمل النهي من الأعلى وغيره:كالدعاء من الأدنى والالتماس من المساوي.

-ويضيف الروماني الى هذه المعاني معنى الترفيه نحو قوله تعالى :﴿ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون ﴾[النحل 127] وكذلك في قوله:﴿اذ يقول لصاحبه لاتحزن ان الله معنا﴾[التوبة 40].

-ويبدو أن معالجة النحاة لهذه المعاني لم تكن قائمة على عناية خاصة بالمعنى وانما جاءت غالبا عند الحديث عن الأحكام الاعرابية للنهي ،وذلك يعزى الى النزعة البنائية والحرص على سلامة التراكيب ،كما لم يوجه النحاة هذه المعاني توجيها كافيا يبين عن كيفية خروج النهي الى معناه المجازي .[1]

-أما من حيث تركيب لا الناهية فقد اختلف النحاةفي أصلها ،فزعم بعضهم أن أصلها لام الأمر زيد عليها ألف فانفتحت وبذلك انتقل معناها من الأمر الى النهي ،وزعم أبو القاسم السهيلي وسبقه الكسائي في ذلك وقال: أنها لا النافية والجزم وقال : لأن الناهي يطلب نفي الفعل وتركه ،كما يطلب الآمر وجوده وقد تدخل لا النافية بين الجار

[1] _ينظر:محمد أحمد الأشقر ،المرجع السابق ، ص 14 .

والمجرور نحو :جئت بلا زاد وتدخل بين الناصب والمنصوب نحو:أخشى الاتقوم وكذلك دخلت بين الجازم والمجزوم ، وه_ولام الأمر لكنها أضمرت كراهة اجتماع لامين في اللفظ فقالوا:ظلت يريدون ظللت فكان الأصل اذا نهيت :للا تذهب كما تقول في الأمر :لنذهب فأضمرت اللام لما ذكر.

-أما صاحب المفصل فانه يشير الى النهي أيضا في باب التحذير فيقول : ومن المنصوب باللازم اضماره قولك في التحذير :اياك والأسد أي اتق نفسك أن تتعرض للأسد ،ويقال : اياي والشر واياي وأن يحذف أحدكم الأرنب أي نحني عن الشر ونحني عن حذف الأرنب ،والمعنى : النهي عن حذف الأرنب ففعل الأمر (اتق)يحمل معنى النهي .

-ويرى ابن مالك أن التحذير يكون للمخاطب وشذ مجيئه للمتكلم في قوله :اياي و أن يحذف احدكم الأرنب ،وأشذ منه مجيئه للغائب في قوله:اذا بلغ الرجل الستين فاياه وايا الشواب .

ومن اشارات النحاة الى النهي ماورد في أثناء حديثهم عن أسلوب التحذير، فسيبويه يقول في باب ما جرى من الأمر والنهي على اضمار الفعل المستعمل اظهاره اذا علمت أن الرجل مستغن عن لفظك بالفعل يقول: أما النهي فانه التحذير كقولك :الأسد الأسد و الجدار الجدار والصبي الصبي وانما نهيتهأن يقرب الجدار المخوف المائل ،أو يقرب الأسد أو يوطىء الصبي وان شاء أظهر في هذه الأشياء ما أضمر من الفعل فقال :لا المضارع المسبوق ب (لا) الناهية أوفعل الأمر الذي يحمل معنى النهي .

أسلوب النهي عند البلاغيين :جاء الحديث عن أسلوب النهي في كتابات اللغويين القدماء في سياقات متعددة ،منها ما نجده عند ثعلب في أثناء حديثه عن قواعد الشعر اذ يجملها في أربعة :أمر,ونهي,وخبر,واستخبار.ويقدم للنهي مثالا من شعر ليلى الأخيلية بقولها:

لاتقربن الدهر آل مطرف ان ظالما أبدا ولا مظلوما

قوم رباط الخيل وسط بيوتهم و أسنة رزق يخلن نجوما .

-أما صاحب البرهان فيشير الى النهي في معرض تقسيمه للأمر الى قسمين:

أحدهما :ما أمرت أن تعمل فيخص باسم الأمر .

والآخر ما أمرت بأن يترك فيسمى نهيا .

-وذكر ابن فارس (395هـ)أن معاني الكلام عند بعض أهل العلم عشرة :خبر ,واستخبار, وأمر, ونهي ,ودعاء .

-وقال الكثيرون :ان أقسام الكلام ثلاثة :خبر, وطلب , وانشاء .

وذلك أن الكلام اما أن يحتمل الصدق أو الكذب أو لا الأول : الخبر والثاني :ان اقترن معناه بلفظه فهو الانشاء ،وان لم يقترن وتأخر عنه هو الطلب .والمحققون على دخول الطلب والانشاء وأن معنى(اضرب)مثلا هو طلب الضرب مقترن بلفظه ،وأما الضرب الذي يوجد بعد ذلك فهو متعلق الطلب لا نفسه.

-لقد اتجهت عناية البلاغيين بمعاني الكلام ثلاثة اتجاهات مطابقة لتقسيم علوم البلاغة الثلاثة :المعاني, والبيان,والبديع .وكان التركيب هو موضوع الدراسة في دراسة المعاني ،فتناول البلاغيون أنواع التراكيب من : اثبات ,الى نفي,الى استفهام ,الى نهي ,وهلم جرا ,على طريقة النظر في التركيب نفسه من جهة أسلوب التعبير به وصفته ،وطرقه لذلك نجد السكاكي يعرف علم المعاني بأنه :تتبع خواص تراكيب الكلام في الافادة وما يتصل بها من الاحسان وغيره ليحترز بالو[1]قوف عليها من الخطأفي تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره.[2]

[2]_ينظر: محمد أحمد الأشقر ،المرجع السابق ،ص20.

-وصنف صاحب الطرازالنهي في باب الطلب السلبي عند حديثه عن ما يسميه الأمور الانشائية الطلبية ،فيشير في تعريفه للانشاء الطلبي بأن من حقيقة الطلب أن لا يكون مطلوبا الا مع كونه معدوما في حال طلبه ليتحقق الطلب في حقه فاذن ماهيته : استدعاء أمر غير حاصل ليحصل وينقسم أي الانشاء الطلبي الى طلب سلبي وطلب ايجابي فالطلب الايجابي هو الأمر,والتمني . والطلب السلبي هو النهي.وكلا الأمرين وارد في كتاب الله تعالى.

-وعلى هذا فالنهي عند البلاغيين :قدماء ومحدثين أسلوب من أساليب الانشاء الطلبي , وهو طلب الكف عن الفعل على سبيل الاستعلاء فان صادف ذلك أفاد الوجوب ,والا أفاد طلب الترك فحسب وله حرف واحد وهو (لا) الجازمة مثل قولك:لا تفعل .

ويلاحظ البلاغيون أن التعامل مع هذه البيئة يستدعي حضور حالة شعورية وذهنية ، تبدأ فاعليتها من منطقة (الاثبات)لان الكف فعل يحصل بشغل النفس ضد المنهي عنه ،وهوما يستدعي تقدم الشعور بالمكفوف عنه لأننالا نطالب أحدا بعدم الفعل الا وعنده عزم على هذا الفعل أو على الأقل وعي بانكانية وقوعه وحدوثه ،اذ لا يعقل أن يكون هناك انسان لا يعي شيئاعن فعل ما ولايعتزم ثم آمره بتركه.

-وقال العلوي :هو قول ينبيء عن المنعمن الفعل على جهة الاستعلاء ،كقولك لا تفعل ولاتخرج.وموجبه التحريم عند الاطلاق ،والتجرد عن القرينة وترد للكراهة أيضا كماترد للتحريم .[1]

-ويشير التفتازاني في (المطول)الى خلاف علماء الأصول حول معنى صيغة النهي :بأن النهي يستعمل في طلب الكف ،كما هو مذهب البعض أو طلب الترك كما هو مذهب البعض الآخر فانهم قد اختلفوا في أن مقتضى النهي كف النفس عن الفعل بالاشتغال بأحد أضداده أوترك الفعل ،وهونفس أن لاتفعل والمذهبان كما يقول التفتازاني متقاربان

[1] _ ينظر:محمد أحمد الأشقر،المرجع السابق،ص24.

،ففي الجملة قد يستعمل النهي في غير معناه وذلك بأن يستعمل لا لطلب الكف أو الترك ،كقولك لعبد لا يمتثل أمرك :لاتمتثل أمري .فانظاهر أن ليس المراد طلب كفه عن الامتثال أو يستعمل لطلب الكف أو التركلكن لا على سبيل الاستعلاء بل اما على سبيل التضرع فيكون دعاء نحو:اللهم لاتشمت بي أعدائي أو على سبيل التلطف فيكون التماسا كقولك لمن يساويك لافعل كذا أيها الأخ .

-ويرى السكاكي أن الأمر والنهي حقهما الفور والتراخي يقف على قرائن الأحوال بكونهما للطلب ،ويكون الطلب في استدعاء تعجيل المطلوب أظهر منه في عدم الاستدعاء لهعند الانصاف والنظر في حال المطلوب بأخويهما وهما:الاستفهام والنداء منبه على ذلك صالح ومما ينبه على ذلك تبادر الفهم اذا أمر المولى عبده بالقيام ثم أمره قبل ان يقوم بأن يضطجع وينام حتى المساء ،الا أن المولى غير الأمر دون تقدير الجمع بينهما في الأمر وارادة التراخي للقيام وكذا استحسان العقلاء عند أمر المولى عبده بالقيام أو القعودأو عند نهيه اياه اذا لم يتبادر الى ذلك ذمه .

-ويشير السكاكي الى خلاف في دلالة الأمر والنهي على التكرارأم لا فيقول فالوجه هو أن ينظر ان كان الطلب بهما راجعا الى قطع الواقع كقولك لساكن :(تحرك)وفي النهي للمتحرك(لا تتحرك)فالأشبه المرة وان كان الطلب بهما راجعا الى اتصال الواقع كقولك في الأمر للمتحرك(تحرك) ،ولاتظنن هذا طلبا للحاصل فان الطلب حال وقوعه يتوجه الى الاستقبال ،ولاوجود في الاستقبال قبل صيرورتهحالا . وقولك في النهي للمتحرك (لا تسكن) فالاشبهالاستمرار.

-ويعترض العلوي على دلالة النهي على الفور والتكرار ،ويرى أن مطلق صيغة النهي لا تدل على شيء من هذه اللوازم العارضة كالفور والتراخي والتكرار وعدمه وانما تعرف هذه اللوازم بأدلة منفصلة من وراء الصيغة والذي يدل

عليه بمطلقهما هو الطلب في الأمر والمنع في النهي ، لأن هذين الأمرين من حقائقهما فلا جرم كانا دالين عليهما فأما ما وراء ذلك من تلك الأمور اللازمة فانما تعرف بأدلة شرعية لا من نفس الصيغة .[1]

ويختم العلوي حديثه عن النهي بالاشارة الى نقاط الاختلاف والاتفاق بين النهي والأمر فهما يتفقان في أن :كل واحد منهما لابد فيه من اعتبار الاستعلاء وأنهما جميعا يتعلقان بالغير، فلا يمكن أن يكون الانسان آمرا لنفسه أو ناهيا لها . وأنهما جميعا لابد من اعتبار حال فاعلهما في كونه مريدا لهما.

ويختلفان في الصيغة لأن كل واحد منهما مختص بصيغة تخالف الآخر ويختلفان في أن الأمر لابد فيه من ارادة مأمورة ،وأن النهي لابد فيه من كراهية منهية الى غير ذلك من الوجوه الخلافية .

ويلحظ البلاغيون أن صيغةالنهي ترد كثيرا في أساليب مختلفة من الكلام لتؤدي معاني تفهم بما في السياق من قرائن ،وتبعا لموقف المتكلم وحالته النفسية والشعورية وهذه المعاني ليست أطرا ثابتا لا محيد عنها لكنها مجرد اشارات لما يمكن أن تفيده صيغة النهي من معان ،كما يحس بها متلقي الكلام وكما يتصور أنتكون عليه حالة المتكلم وأيضا كما توحي به النصوص الأدبية من دلائل معنوية أخرى.[2]

ـ وفي الأخير نستنتج من خلال هذا الفصل أن الأمر والنهي من الأبواب المهمة في أصول الفقه لأنهما أساس التكليف ولأهميتهم في معرفة الأحكام ، وأن الأمر في اللغة هو الشأن والحال ويراد به الطلب وفي الإصطلاح هو طلب الفعل على وجه الاستعلاء ، وأن جميع التعاريف السابقة إتفقت على أن الأمر هو طلب الفعل بالقول على وجه يقتضي اطاعة الآمر.كما أن للأمر أربع صيغ وهي فعل الأمر والمضارع المجزوم بلام الأمر أو المضارع المقترن بلام

[1] ـ ينظر :محمدأحمد الأشقر ،ص25.

[2] ـينظر :محمد أحمد الأشقر ،المرجع السابق ،ص26.

الأمر واسم فعل الأمر والمصدر النائب عن فعل الأمر، وأن الأمر يخرج عن معناه الأصلي الى معاني أخرى منها الدعاء ،الالتماس، التهديد ،والارشاد .

ـ وإن مفاد النهي متحد مع مفاد الأمر في دلالة كليهما على الطلب ، وإن النهي هو المنع وهو طلب الكف عن الفعل على وجه الاستعلاء،وللنهي صيغة واحدة وهي المضارع مع لا الناهية والنهي أيضا يخرج عن صيغته الأصلية الى الدعاء والتمني والتهديد ،كما أن جمهور العلماء النحاة والأصوليون رغم تعددهم وتعدد آرائهم الا أنهم اتفقوا على أن الأمر يدل على طلب الفعل ولكن ليس دائما، والأمر عند البلاغيين يقتضي بمعالجة الترابط القائم بين المبنى والمعنى وبين اللفظ والغرض، ويعرف النهي عند النحاة بأنه نفي الأمر وعلى رأسهم سيبويه والسيوطي والزمخشري، والنهي عند البلاغيين يتجلى في الأمر والنهي والخبر والاستخبار، واتجهت عناية البلاغيين بمعاني الكلام الثلاث، البديع والبيان والمعاني، والتهي عند البلاغيين هو اسلوب إنشائي طلبي

.

الفصل الثاني :دلالة الأمر والنهي في القرآن الكريم.

أولا:الجانب الدلالي للأمر في القرآن الكريم .

ثانيا:الجانب الدلالي للنهي في القرآن الكريم .

الفصل الثاني : الجانب الدلالي الأمر والنهي في القران الكريم .

أ_ الجانب الدلالي الأمر .

سورة آل عمران الآية 103 .

يَقُولُ تَعَالَى: {وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ} أَيْ: مُنْتَصِبَةٌ لِلْقِيَامِ بِأَمْرِ اللَّهِ، فِي الدَّعْوَةِ إِلَى الْخَيْرِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ {وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} قَالَ الضَّحَّاكُ: هُمْ خَاصَّةُ الصَّحَابَةِ وَخَاصَّةُ الرُّواة، يَعْنِي: الْمُجَاهِدِينَ وَالْعُلَمَاءَ[1].

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ} ثُمَّ قَالَ: "الْخَيْرُ اتِّبَاعِ الْقُرآنِ وَسُنَّتِي" رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ أَنْ تَكُونَ فِرْقَة مِنَ الأمَّة مُتَصَدِّيَةٌ لِهَذَا الشَّأْنِ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ وَاجِبًا عَلَى كُلِّ فَرْدٍ مِنَ الْأُمَّةِ بِحَسْبِهِ، كَمَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَده، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ". وَفِي رِوَايَةٍ: "وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ" [2] .

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْهَلِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، أَنَّ النَّبِيَّ (2) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ولَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْ عِنْدِهِ، ثُمَّ لَتَدْعُنَّهُ فَلا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ"[3].

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ، مِنْ حَدِيثِ عَمْرو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، بِهِ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ (3) وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَعَ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ كَمَا سَيَأْتِي تَفْسِيرُهَا فِي أَمَاكِنِهَا[4].

[1] الإمام ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، طبعة الأولى ، 2000 م ، ج 2 ، دار ابن حزم ، بيروت ، لبنان ، ص 91 .
[2] الامام ابن كثير ، نفس المرجع ، ص 91 .
[3] الامام ابن كثير ، نفس المرجع ، ص 91 .
[4] الامام ابن كثير ، نفس المرجع ، ص 91 .

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: {وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ [وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ] (4) } يَنْهَى هَذِهِ الْأُمَّةَ أَنْ تَكُونَ كَالْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ فِي تَفَرُّقِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ، وَتَرْكِهِمُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ مَعَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ[1].

الآية 104 .

{وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا} اليهود والنصارى تفرقوا بالعداوة واختلفوا في الديانة بالمنازعة في الأصول وترك الاقتصار على الكلمة السواء التي ارتضاها الله وكان صدر الأمة عليها.

الأية 104: ﴿يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم بعد إيمنكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون ﴾ .

{يَوْمَ} نصب على الظرف والمظروف، {الْعَذَابَ} العظيم. و (ابيضاض الوجوه): إسفارها ونضارتها لفراغ القلب وبرد العيش، واسوداد الوجوه: إظلامها بالقتر والذلة، وذلك إذا تزايدت الحسرات وغلا الدم وصار الإنسان كالمخنوق، {أَكَفَرْتُمْ} يقال لهم: أكفرتم وهو في شأن المرتدين عن الإسلام ويجوز في أهل الكتاب لأنهم كانوا مؤمنين بما عندهم من نعت نبينا –عليه السلام [2].

الآية 110 .

{لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلا أَذًى وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ}« وَهَكَذَا وَقَعَ، فَإِنَّهُمْ يَوْمَ خَيْبَرَ أَذَلَّهُمُ اللَّهُ وأَرْغَم آنَافَهُمْ (8) وَكَذَلِكَ مَنْ قَبْلَهُمْ مِنْ يَهُودِ الْمَدِينَةِ بَنِي قَيْنُقَاع وَبَنِي النَّضِير وَبَنِي قُرَيْظَة (9) كُلُّهُمْ أَذَلَّهُمُ اللَّهُ»[3] .

الآية 111 .

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ص 91 .

[2] ابوبكر عبد القاهر الجرجاني ، درج الدرر غي تفسير الآي والسور ، تحقيق وليد بن احمد بن صالح الحسين ، طبعة 1 ، 2008 م ، ج 4 ، مجلة الحكمة ، بريطانيا ، ص 514 .

[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ص 91 .

﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾ أَيْ: لَيْسُوا كلُّهم عَلَى حَدّ سَوَاءٍ، بَلْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُ وَمِنْهُمُ المجْرم، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ} أَيْ: قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، مُطِيعَةٌ لشَرْعه مُتَّبِعة نبيَّ اللَّهِ، [فَهِيَ] {قَائِمَةٌ} يَعْنِي مُسْتَقِيمَةً {يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ أَيْ: يَقُومُونَ اللَّيْلَ، وَيُكْثِرُونَ التَّهَجُّدَ، وَيَتْلُونَ الْقُرْآنَ فِي صَلَوَاتِهِمْ.

سورة التوبة :الآية71و72 .

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ .

لَمَّا ذَكَرَ [اللَّهُ] تَعَالَى صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ الذَّمِيمَةَ، عَطَفَ بِذِكْرِ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ الْمَحْمُودَةِ، فَقَالَ: {بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ} أَيْ: يَتَنَاصَرُونَ وَيَتَعَاضَدُونَ، كَمَا جَاءَ فِي الصحيح: "المؤمن للمؤمن كالبنان يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا" وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَفِي الصَّحِيحِ أَيْضًا: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سائر الجسد بالحمى والسهر"[1].

سورة الأعراف الآية 157 .

﴿وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ﴾ هُنَاكَ الْفَصْلُ الْأَوَّلُ مِنَ الدُّعَاءِ دَفْعُ الْمَحْذُورِ، وَهَذَا لِتَحْصِيلِ الْمَقْصُودِ ﴿وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ﴾ أَيْ: أَوْجِبْ لَنَا وَأَثْبِتْ لَنَا فِيهِمَا حَسَنَةً[2].

سورة لقمان الآية و18 و19 .

﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ (19) أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظاهِرَةً وَباطِنَةً وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلا هُدىً وَلا كِتابٍ مُنِيرٍ﴾ .

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج 4 ، ص 174 .

وَقَوْلُهُ: {وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ} أَيِ: امْشِ مَشْيًا مُقْتَصِدًا لَيْسَ بِالْبَطِيءِ الْمُتَثَبِّطِ، وَلَا بِالسَّرِيعِ الْمُفْرِطِ، بَلْ عَدْلًا وَسَطًا بَيْنَ بَيْنَ

وَقَوْلُهُ: {وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ} أَيْ: لَا تُبَالِغْ فِي الْكَلَامِ، وَلَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ فِيمَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: {إِنَّ أَنْكَرَ الأصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ} قَالَ مُجَاهِدٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ: إِنَّ أَقْبَحَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ، أَيْ: غَايَةُ مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ أَنَّهُ يُشَبه بِالْحَمِيرِ فِي عُلُوِّهِ وَرَفْعِهِ، وَمَعَ هَذَا هُوَ بَغِيضٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى. وَهَذَا التَّشْبِيهُ فِي هَذَا بِالْحَمِيرِ يَقْتَضِي تَحْرِيمَهُ وَذَمَّهُ غَايَةَ الذَّمِّ.

سورة المائدة الآية 6 .

﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّد، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيكة، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ، فَقُدِّم إِلَيْهِ طَعَامٌ، فَقَالُوا: أَلَا نَأْتِيكَ بوَضُوء فَقَالَ: "إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ"[1].

وَكَذَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيع وَالنَّسَائِيِّ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَيُّوب، عَنْ إِسْمَاعِيلَ -وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ-بِهِ (2) وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى الْخَلَاءَ، ثُمَّ إِنَّهُ رَجَعَ فَأُتِيَ بِطَعَامٍ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: "لِمَ؟ أَأُصَلِّي (3) فَأَتَوَضَّأُ؟ "[2]. (4)

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 47 .

[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 47 .

وَقَوْلُهُ: {فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ} قَدِ اسْتَدَلَّ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِقَوْلِهِ: {إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ} عَلَى وُجُوبِ النِّيَّةِ فِي الْوُضُوءِ؛ لِأَنَّ تَقْدِيرَ الْكَلَامِ: "إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ لَهَا"، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ: "إِذَا رَأَيْتَ الْأَمِيرَ فَقُمْ" أَيْ: لَهُ. وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ حَدِيثُ: "الْأَعْمَالُ (5) بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى". (6) وَيُسْتَحَبُّ قَبْلَ غَسْلِ الْوَجْهِ أَنْ يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى وُضُوئِهِ؛ لِمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ طُرُقٍ (7) جَيِّدَةٍ، عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ "[1].

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَغْسِلَ كَفَّيْهِ قَبْلَ إِدْخَالِهِمَا فِي الْإِنَاءِ (9) وَيَتَأَكَّدُ ذَلِكَ عِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ النَّوْمِ؛ لِمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِه، فَلَا يُدخل يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّ أحدَكم لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ"[2].

وحَدُّ الْوَجْهِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ: مَا بَيْنَ مَنَابِتِ شَعْرِ الرَّأْسِ -وَلَا اعْتِبَارَ بالصَّلع وَلَا بالغَمَم-إِلَى مُنْتَهَى اللَّحْيَيْنِ وَالذَّقْنِ طُولًا وَمِنَ الْأُذُنِ إِلَى الْأُذُنِ عَرْضًا، وفي النزعتين (11) والتحذيف خلاف [3].

سورة الأنفال الآية 25 .

﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

يُحَذِّرُ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ {فِتْنَةً} أَيِ اخْتِبَارًا وَمِحْنَةً يعم بها المسيء وغيرهن لَا يَخُصُّ بِهَا أَهْلَ الْمَعَاصِي، وَلَا مَنْ باشر بالذنب، بَلْ يَعُمُّهُمَا حَيْثُ لَمْ تُدْفَعْ وَتُرْفَعْ،

كَمَا قال الإمام أحمد عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: قُلْنَا لِلزُّبَيْرِ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا جَاءَ بِكُمْ؟ ضَيَّعْتُمُ الْخَلِيفَةَ الَّذِي قُتِلَ، ثُمَّ جِئْتُمْ تَطْلُبُونَ بِدَمِهِ؟ فَقَالَ الزبير ضي اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّا قَرَأْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 47 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 47 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 47 .

رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً}، لَمْ نَكُنْ نَحْسَبُ أَنَّا أَهْلُهَا حَتَّى وَقَعَتْ مِنَّا حيث وقعت (رواه أحمد والبزار)[1].

وروى ابن جرير عَنِ الْحَسَنِ قَالَ، قَالَ الزُّبَيْرُ: لَقَدْ خُوِّفْنَا – يَعْنِي قَوْلَهُ تَعَالَى: {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً} وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا ظَنَنَّا أنا خصصنا بها خاصة؛ وقال الحسن في هذه الآية: نزلت في (علي، وعمار، وطلحة، والزبير) رَّضِيَ الله عَنْهُمْ، وقال الزبير: لَقَدْ قَرَأْتُ هَذِهِ الْآيَةَ زَمَانًا وَمَا أَرَانَا من أهلها فإذا نَحْنُ الْمَعْنِيُّونَ بِهَا {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الذين ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً}، وَقَالَ السُّدِّيُّ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ بَدْرٍ خَاصَّةً فأصابتهم يوم الجمل فاقتتلوا، وقال ابن عباس: {لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً} يَعْنِي أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً، وَقَالَ فِي رِوَايَةٍ لَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: أَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أن لا يقروا المنكر بين ظهرانيهم فَيَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِالْعَذَابِ، وَهَذَا تَفْسِيرٌ حَسَنٌ جِدًّا، ولهذا قال مجاهد: هي أيضاً لكم، وَالْقَوْلُ بِأَنَّ هَذَا التَّحْذِيرَ يَعُمُّ الصَّحَابَةَ وَغَيْرَهُمْ[2].

وإن الخطاب معهم هو الصحيح، ويدل عليه الأحاديث الواردة في التحذير من الفتن، عن عدي بن عميرة قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ لَا يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ حَتَّى يَرَوُا الْمُنْكَرَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُنْكِرُوهُ فَلَا يُنْكِرُوهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَذَّبَ اللَّهُ الخاصة والعامة» (رواه أحمد، قال ابن كثير: لم يخرجه في الكتب الستة أحد وفيه رجل متهم).

(حديث آخر): قال الإمام أحمد عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهن عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْ عِنْدِهِ، ثُمَّ لَتَدْعُنَّهُ فَلَا يستجيب لكم»، وقال حذيفة رضي الله عنه: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَصِيرُ مُنَافِقًا، وَإِنِّي لَأَسْمَعُهَا مِنْ أَحَدِكُمْ فِي الْمَقْعَدِ الواحد أربع مرات، لتأمرن بالمعروف ولتنهن عن المنكر، ولتحاضُنَّ على الخير، أو ليسحتكم اللَّهُ جَمِيعًا [3].

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج2 ، ص 96 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307 .

سورة محمد الآية 4 .

﴿فَإِذا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴾

يَقُولُ تَعَالَى مُرْشِدًا لِلْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَا يَعْتَمِدُونَهُ فِي حُرُوبِهِمْ مَعَ الْمُشْرِكِينَ: {فَإِذا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ} أَيْ: إِذَا وَاجَهْتُمُوهُمْ فَاحْصُدُوهُمْ حَصْدًا بِالسُّيُوفِ، {حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا} أَيْ: أَهْلَكْتُمُوهُمْ قَتْلًا {فَشُدُّوا} [وَثَاقَ] (1) الْأُسَارَى الَّذِينَ تَأْسِرُونَهُمْ، ثُمَّ أَنْتُمْ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْحَرْبِ وَانْفِصَالِ الْمَعْرَكَةِ مُخَيَّرُونَ فِي أَمْرِهِمْ، إِنْ شِئْتُمْ مَنَنْتُمْ عَلَيْهِمْ فَأَطْلَقْتُمْ أُسَارَاهُمْ مَجَّانًا، وَإِنْ شِئْتُمْ فَادَيْتُمُوهُمْ بِمَالٍ تَأْخُذُونَهُ مِنْهُمْ وَتُشَاطِرُونَهُمْ عَلَيْهِ. وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَإِنَّ اللَّهَ، سُبْحَانَهُ، عَاتَبَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الِاسْتِكْثَارِ مِنَ الْأُسَارَى يَوْمَئِذٍ لِيَأْخُذُوا مِنْهُمُ الْفِدَاءَ، وَالتَّقَلُّلِ مِنَ الْقَتْلِ يَوْمَئِذٍ فَقَالَ: {مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ لَوْلا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [الْأَنْفَالِ: 67، 68] [1].

ثُمَّ قَدِ ادَّعَى بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ -الْمُخَيِّرَةَ بَيْنَ مُفَادَاةِ الْأَسِيرِ وَالْمَنِّ عَلَيْهِ-مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: {فَإِذَا انْسَلَخَ الأشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ [وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ] } (2) الْآيَةَ [التَّوْبَةِ: 5] ، رَوَاهُ الْعَوْفِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَقَالَهُ قَتَادَةُ، وَالضَّحَّاكُ، وَالسُّدِّيُّ، وَابْنُ جُرَيْجٍ [2].

وَقَالَ الْآخَرُونَ -وَهُمُ الْأَكْثَرُونَ-: لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ.

ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا الْإِمَامُ مُخَيَّرٌ بَيْنَ الْمَنِّ عَلَى الْأَسِيرِ وَمُفَادَاتِهِ فَقَطْ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ قَتْلُهُ.

وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ: بَلْ لَهُ أَنْ يَقْتُلَهُ إِنْ شَاءَ، لِحَدِيثِ قَتْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّضْرَ بْنَ الْحَارِثِ وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيط مِنْ أُسَارَى بَدْرٍ، وَقَالَ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهُ: "مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ " فَقَالَ: إِنْ تَقْتَلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تَمْنُنْ تَمْنُنْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ[1].

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307 .

[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307 .

وَزَادَ الشَّافِعِيُّ، رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: الْإِمَامُ مُخَيَّرٌ بَيْنَ قَتْلِهِ أَوِ الْمَنِّ عَلَيْهِ، أَوْ مُفَادَاتِهِ أَوِ اسْتِرْقَاقِهِ أَيْضًا. وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مُحَرّرة فِي عِلْمِ الْفُرُوعِ، وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى ذَلِكَ فِي كِتَابِنَا "الْأَحْكَامِ"، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

وَقَوْلُهُ: {حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا} قَالَ مُجَاهِدٌ: حَتَّى يَنْزِلَ عيسى ابن مريم [2].

سورة التغابن الآية13 .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾.

يَقُولُ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنِ الْأَزْوَاجِ وَالْأَوْلَادِ: إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ هُوَ عَدُوُّ الزَّوْجِ وَالْوَالِدِ، بِمَعْنَى: أَنَّهُ يُلْتَهَى بِهِ عَنِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ، كَقَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ} [المنافقون: 9] ؛ ولهذا قال هاهنا: {فَاحْذَرُوهُمْ} قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: يَعْنِي عَلَى دِينِكُمْ[3].

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: {إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ} قَالَ: يحملُ الرَّجُلَ عَلَى قَطِيعَةِ الرَّحِمِ أَوْ مَعْصِيَةِ رَبِّهِ، فَلَا يَسْتَطِيعُ الرَّجُلُ مَعَ حُبِّهِ إِلَّا أَنْ يُطِيعَهُ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ (1) حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا سماك بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرمة، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ} قَالَ: فَهَؤُلَاءِ رِجَالٌ أَسْلَمُوا مِنْ مَكَّةَ، فَأَرَادُوا أَنْ يَأْتُوا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَبَى أَزْوَاجُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ أَنْ يَدَعوهم، فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَوُا الناسَ قَدْ فَقِهُوا فِي الدِّينِ، فَهَمُّوا أَنْ يُعَاقِبُوهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: {وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}[4].

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307.
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج8 ، ص 139 .
[4] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج8 ، ص 139 .

وَكَذَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْفِرْيَابِيِّ -وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ-بِهِ (2) وَقَالَ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَرَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ وَالطَّبَرَانِيُّ، مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ، بِهِ (3) ورُوي مِنْ طَرِيقِ الْعَوْفِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، نَحْوَهُ، وَهَكَذَا قَالَ عِكْرِمَةُ مَوْلَاهُ سَوَاءً[1].

وَقَوْلُهُ: {إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ} يَقُولُ تَعَالَى: إِنَّمَا الْأَمْوَالُ وَالْأَوْلَادُ فِتْنَةٌ، أَيِ: اخْتِبَارٌ وَابْتِلَاءٌ مِنَ اللَّهِ لِخَلْقِهِ. لِيَعْلَمَ مَنْ يُطِيعُهُ مِمَّنْ يَعْصِيهِ.

وَقَوْلُهُ: {وَاللَّهُ عِنْدَهُ} أَيْ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ {أَجْرٌ عَظِيمٌ} كَمَا قَالَ: {زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ+ [ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ} وَالَّتِي بَعْدَهَا] [آلِ عِمْرَانَ: 14، 15] (4)[2].

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَين بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيدة، سَمِعْتُ أَبِي (5) بُرَيْدَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَجَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمِنْبَرِ فَحَمَلَهُمَا فَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ، نَظَرْتُ إِلَى هَذَيْنِ الصَّبِيَّيْنِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ حديثي ورفعتهما"[3].

ب- الجانب الدلالي للنهي في القران الكريم .

سورة النساء الآية 2 و5و6 .

﴿وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴾ .

" يَأْمُرُ تَعَالَى بِدَفْعِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى إِلَيْهِمْ إِذَا بَلَغُوا الْحُلُمَ كَامِلَةً مُوَفَّرَةً، وَيَنْهَى عَنْ أَكْلِهَا وَضَمِّهَا إِلَى أَمْوَالِهِمْ، وَلِهَذَا قَالَ: {وَلاَ تَتَبَدَّلُواْ الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ} قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: لَا تَعْجَلْ بِالرِّزْقِ الْحَرَامِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكَ الرِّزْقُ الْحَلَالُ الَّذِي قُدِّرَ

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج8 ، ص 139 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج8 ، ص 139 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج8 ، ص 139 .

لَكَ، وَقَالَ سَعِيدُ بن جبير: لا تتبدلوا الْحَرَامَ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْحَلَالِ مِنْ أَمْوَالِكُمْ" [1]. يقول: لا تبدلوا أَمْوَالَكُمُ الْحَلَالَ وَتَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمُ الْحَرَامَ، وَقَالَ سَعِيدُ بن المسيب: لا تعط مهزولاً وتأخذ سميناً، وقال الضحاك لا تعط زيقاً وَتَأْخُذْ جَيِّدًا، وَقَالَ السُّدِّيُّ: كَانَ أَحَدُهُمْ يَأْخُذُ الشاة السمينة من غنم اليتيم، ويجعل مَكَانَهَا الشَّاةَ الْمَهْزُولَةَ، وَيَقُولُ: شَاةٌ بِشَاةٍ، وَيَأْخُذُ الدِّرْهَمَ الْجَيِّدَ وَيَطْرَحُ مَكَانَهُ الزَّيِّفَ وَيَقُولُ دِرْهَمٌ بِدِرْهَمٍ. وَقَوْلُهُ: {وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ} قال مجاهد وسعيد بن جبير: أَيْ لَا تَخْلِطُوهَا فَتَأْكُلُوهَا جَمِيعًا، وَقَوْلُهُ: {إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيرًا} قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَيْ إثماً عظيماً. وفي الحديث المروي في سنن أبو دَاوُدَ: «اغْفِرْ لَنَا حُوبَنَا وَخَطَايَانَا» وَرَوَى ابْنُ مردويه بإسناده عن ابن عباس: أنا أيا أَيُّوبَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا أَيُّوبَ إِنَّ طَلَاقَ أُمِّ أَيُّوبَ كَانَ حُوبًا» قَالَ ابْنُ سيرين: الحوب الإثم، وعن أنَس: أن أبا ايوب أرد طلاق أم أيوب، فاستأذن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّ طلاق أم أيوب لحوب» فأمسكها وَالْمَعْنَى: إِنَّ أَكْلَكُمْ أَمْوَالَهُمْ مَعَ أَمْوَالِكُمْ إِثْمٌ عَظِيمٌ وَخَطَأٌ كَبِيرٌ فَاجْتَنِبُوهُ[2].

وَقَوْلُهُ: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى} أَيْ إِذَا كَانَ تحت حجر أحدكم يتيمة وخاف أن لا يُعْطِيَهَا مَهْرَ مِثْلِهَا فَلْيَعْدِلْ إِلَى مَا سِوَاهَا، فَإِنَّهُنَّ كَثِيرٌ وَلَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ البخاري عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَنَكَحَهَا وَكَانَ لَهَا عَذْقٌ، وَكَانَ يُمْسِكُهَا عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ فَنَزَلَتْ[3] .

﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا (5) وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾

.

نْهَى تَعَالَى عَنْ تَمْكين السُّفَهَاءِ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي الْأَمْوَالِ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ لِلنَّاسِ قِيَامًا، أَيْ: تَقُومُ (3) بِهَا مَعَايِشُهُمْ مِنَ التِّجَارَاتِ وَغَيْرِهَا. وَمِنْ هَاهُنَا يُؤْخَذُ الْحَجْرُ عَلَى السُّفَهَاءِ، وَهُمْ أَقْسَامٌ: فَتَارَةً يَكُونُ الحَجْرُ لِلصِّغَرِ؛ فَإِنَّ الصَّغِيرَ

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج1 ، ص 355 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج1 ، ص 355 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج1 ، ص 335 .

مَسْلُوبُ الْعِبَارَةِ. وَتَارَةً يَكُونُ الحجرُ لِلْجُنُونِ، وَتَارَةً لِسُوءِ التَّصَرُّفِ لِنَقْصِ الْعَقْلِ أَوِ الدِّينِ، وَتَارَةً يَكُونُ الْحَجْرُ للفَلَس، وَهُوَ مَا إِذَا أَحَاطَتِ الدُّيُونُ بِرَجُلٍ وضاقَ مَالُهُ عَنْ وَفَائِهَا، فَإِذَا سَأَلَ (4) الغُرَماء الْحَاكِمَ الحَجْرَ عَلَيْهِ حَجَرَ عَلَيْهِ[1].

وَقَدْ قَالَ الضَّحَّاكُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: {وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ} قَالَ: هُمْ بَنُوك وَالنِّسَاءُ، وَكَذَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَالْحَكَمُ بْنُ عُتَيبة (5) وَالْحَسَنُ، وَالضَّحَّاكُ: هُمُ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ.

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَير: هُمُ الْيَتَامَى. وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَعِكْرِمَةُ وَقَتَادَةُ: هُمُ النِّسَاءُ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمّار، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَإِنَّ النِّسَاءَ السُّفَهاء إِلَّا الَّتِي أَطَاعَتْ قَيِّمَها"[2].

وَرَوَاهُ ابْنُ مَرْدُويه مُطَوَّلًا (6) .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: ذُكِرَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا حَرْب بْنُ سُرَيج (7) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ (8) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ {وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ} قَالَ: الْخَدَمُ، وَهُمُ شَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَهُمُ الْخَدَمُ[3].

وَقَوْلُهُ: {وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلا مَعْرُوفًا} قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ [تَعَالَى] (9) لَا تَعْمَد إِلَى مَالِكَ وَمَا خَوَّلك اللَّهُ، وَجَعَلَهُ مَعِيشَةً، فتعطيه امْرَأَتَكَ أَوْ بَنيكَ، ثُمَّ تُنْظُرُ (10) إِلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَلَكِنْ أمْسكْ مَالَكَ وأصلحْه، وَكُنْ أَنْتَ الَّذِي تُنْفِقُ عَلَيْهِمْ منه [4].

سورة الأنعام الآية 152 .

﴿وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾.

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج2 ، ص 214 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج2 ، ص 214 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج2 ، ص 214 .
[4] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 74 .

يَقُولُ تَعَالَى: {وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} أَيْ: لَا تَتَصَرَّفُوا لَهُ إِلَّا بِالْغِبْطَةِ {وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا} [النِّسَاءِ: 2] وَ {لَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ} [النِّسَاءِ: 6] [1].

وَقَدْ جَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ: "يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي: لَا تَأَمَّرَن عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ (1) " (2) .

وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (3) : {وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ} أَيِ الَّذِي تُعَاهِدُونَ عَلَيْهِ النَّاسَ وَالْعُقُودَ الَّتِي تُعَامِلُونَهُمْ بِهَا، فَإِنَّ الْعَهْدَ وَالْعَقْدَ كُلٌّ مِنْهُمَا يُسْأَلُ صَاحِبُهُ عَنْهُ {إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولا} أَيْ: عَنْهُ.

وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (4) : {وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ} أَيْ: مِنْ غَيْرِ تَطْفِيفٍ، وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ. {وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ} قُرِئَ بِضَمِّ الْقَافِ وَكَسْرِهَا، كَالْقِرْطَاسِ وَهُوَ الْمِيزَانُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: هُوَ الْعَدْلُ بِالرُّومِيَّةِ[2].

وَقَوْلُهُ: {الْمُسْتَقِيمِ} أَيْ: الَّذِي لَا اعْوِجَاجَ فِيهِ وَلَا انْحِرَافَ وَلَا اضْطِرَابَ.

{ذَلِكَ خَيْرٌ} أَيْ: لَكُمْ فِي مَعَاشِكُمْ وَمَعَادِكُمْ؛ وَلِهَذَا قَالَ: {وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا} أَيْ: مَآلًا وَمُنْقَلَبًا فِي آخِرَتِكُمْ[3].

قَالَ: سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: {ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا} أَيْ: خَيْرٌ ثَوَابًا وَعَاقِبَةً. وَأَمَّا ابْنُ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْمَوَالِي، إِنَّكُمْ وُلِّيتُمْ أَمْرَيْنِ بِهِمَا هَلَكَ النَّاسُ قَبْلَكُمْ: هَذَا الْمِكْيَالَ، وَهَذَا الْمِيزَانَ. قَالَ وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: "لَا يَقْدِرُ رَجُلٌ عَلَى حَرَامٍ ثُمَّ يَدَعُهُ، لَيْسَ بِهِ إِلَّا مَخَافَةُ اللَّهِ، إِلَّا أَبْدَلَهُ اللَّهُ فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا قَبْلَ الْآخِرَةِ مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ذَلِكَ" (5) [4].

﴿وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولا﴾.

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 363 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 363 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 363 .
[4] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 363 .

قَالَ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ: {وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} وَ {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا} الْآيَةَ [النِّسَاءِ:10] ، فَانْطَلَقَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ يَتِيمٌ فَعَزَلَ طَعَامَهُ مِنْ طَعَامِهِ وَشَرَابَهُ مِنْ شَرَابِهِ، فَجَعَلَ يُفْضِلُ الشَّيْءَ فَيُحْبَسُ لَهُ حتى يأكله [1].

سورة الإسراء الآية 28 .

﴿وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾.

. يَعْنِي: أَنَّهُ يَنْهَى (2) عَنِ الْبُخْلِ وَعَنِ التَّبْذِيرِ، وَهُوَ الزِّيَادَةُ فِي الْإِنْفَاقِ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ، وعبَّر عَنِ الْبُخْلِ بِقَوْلِهِ: {وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ} .

وَهَذَا هُوَ الَّذِي أَرَادَ هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ عَلَيْهِمْ لِعَائِنُ اللَّهِ. وَقَدْ قَالَ عِكْرِمَةُ:" إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي فنْحاص الْيَهُودِيِّ، عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ الَّذِي قَالَ: {إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ} [آلِ عِمْرَانَ:181] فَضَرَبَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ"[2].

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدٍ أَوْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، يُقَالُ لَهُ: شَاسُ (3) بْنُ قَيْسٍ: إِنَّ رَبَّكَ بَخِيلٌ لَا يُنْفِقُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ}[3].

وَقَدْ رَدَّ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِمْ مَا قَالُوهُ، وَقَابَلَهُمْ فِيمَا اخْتَلَقُوهُ وَافْتَرَوْهُ وَائْتَفَكُوهُ، فَقَالَ: {غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا} وَهَكَذَا (4) وَقَعَ لَهُمْ، فَإِنَّ عِنْدَهُمْ مِنَ الْبُخْلِ وَالْحَسَدِ وَالْجُبْنِ وَالذِّلَّةِ (5) أَمْرٌعَظِيمٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ [فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا (6)] }

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 363 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 146 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 146 .

[النِّسَاءِ:53 -55] وَقَالَ تَعَالَى: {ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ [أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاس (7)] } الْآيَةَ [آلِ عِمْرَانَ:112] [1].

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: {بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ} أَيْ: بَلْ هُوَ الْوَاسِعُ الْفَضْلِ، الْجَزِيلُ الْعَطَاءِ، الَّذِي مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَهُ خَزَائِنُهُ، وَهُوَ الَّذِي مَا بِخَلْقِهِ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، الَّذِي خَلَقَ لَنَا كُلَّ شَيْءٍ مِمَّا نَحْتَاجُ إِلَيْهِ، فِي لَيْلِنَا وَنَهَارِنَا، وَحَضَرِنَا وَسَفَرِنَا، وَفِي جَمِيعِ أَحْوَالِنَا، كَمَا قَالَ [تَعَالَى] (8) {وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ} الْآيَةَ [إِبْرَاهِيمَ: 34] . وَالْآيَاتُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ [2].

ويَقُولُ تَعَالَى آمِرًا بِالِاقْتِصَادِ فِي الْعَيْشِ ذَامًّا لِلْبُخْلِ نَاهِيًا عَنِ السَّرَف: {وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ} أَيْ: لَا تَكُنْ بَخِيلًا مَنُوعًا، لَا تُعْطِي أَحَدًا شَيْئًا، كَمَا قَالَتِ الْيَهُودُ عَلَيْهِمْ لَعَائِنُ اللَّهِ: {يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ} [الْمَائِدَةِ: 64] أَيْ نَسَبُوهُ إِلَى الْبُخْلِ، تَعَالَى وَتَقَدَّسَ الْكَرِيمُ الْوَهَّابُ[3].

وَقَوْلُهُ: {وَلا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ} أَيْ: وَلَا تُسْرِفْ فِي الْإِنْفَاقِ فَتُعْطِيَ فَوْقَ طَاقَتِكَ، وَتُخْرِجَ أَكْثَرَ مِنْ دَخْلِكَ، فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا.

وَهَذَا مِنْ بَابِ اللَّفِّ وَالنَّشْرِ أَيْ: فَتَقْعُدَ إِنْ بَخِلْتَ مَلُومًا، يَلُومُكَ النَّاسُ وَيَذُمُّونَكَ وَيَسْتَغْنُونَ عَنْكَ كَمَا قَالَ زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلمى فِي الْمُعَلَّقَةِ:

"وَمَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَيَبْخَلْ بِمَالِهِ ... عَلَى قَوْمِهِ يُسْتَغْنَ عَنْهُ وَيُذْمَمِ "[4].

وَمَتَى بَسَطْتَ يَدَكَ فَوْقَ طَاقَتِكَ، قَعَدْتَ بِلَا شَيْءٍ تُنْفِقُهُ، فَتَكُونَ كَالْحَسِيرِ، وَهُوَ: الدَّابَّةُ الَّتِي قَدْ عَجَزَتْ عَنِ السَّيْرِ، فَوَقَفَتْ ضَعْفًا وَعَجْزًا (2) فَإِنَّهَا تُسَمَّى الْحَسِيرَ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْكَلَالِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ} [الْمُلْكِ: 3، 4] أَيْ: "كَلِيلٌ عَنْ أَنْ يَرَى

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 70 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 70 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 70 .
[4] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 70 .

عَيْبًا. هَكَذَا فَسَّرَ هَذِهِ الْآيَةَ -بِأَنَّ الْمُرَادَ هُنَا الْبُخْلُ وَالسَّرَفُ -ابْنُ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنُ وَقَتَادَةُ وَابْنُ جُرَيْجٍ وَابْنُ زَيْدٍ وَغَيْرُهُمْ "[1].

وَقَدْ جَاءَ فِي الصَّحِيحَيْنِ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم يقول: "مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ ثَدْيَيْهِمَا (3) إِلَى تَرَاقِيهِمَا. فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَغَت -أَوْ: وَفَرَتْ -عَلَى جِلْدِهِ، حَتَّى تُخفي بَنَانَهُ وَتَعْفُوَ (4) أَثَرَهُ. وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوَسِّعُهَا فَلَا (5) تَتَّسِعُ"[2].

هَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ فِي الزَّكَاةِ (6) .

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ زَوْجَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنْفِقِي هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، وَلَا تُوعِي فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكِ، وَلَا تُوكِي فَيُوكِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ" وَفِي لَفْظٍ: "وَلَا تُحصي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ" (7) .

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِي: أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ"[3].

سورة الإسراء الآية 34 .

﴿لَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾.

يَقُولُ تَعَالَى: {وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} أَيْ: لَا تَتَصَرَّفُوا لَهُ إِلَّا بِالْغِبْطَةِ {وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا} [النِّسَاءِ: 2] وَ {لَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ} [النِّسَاءِ: 6] .

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 70 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 70 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 70 .

وَقَدْ جَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ: "يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي: لَا تَأَمَّرَن عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ (1) "[1].

وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (3) : {وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ} أَيِ الَّذِي تُعَاهِدُونَ عَلَيْهِ النَّاسَ وَالْعُقُودَ الَّتِي تُعَامِلُونَهُمْ بِهَا، فَإِنَّ الْعَهْدَ وَالْعَقْدَ كُلٌّ مِنْهُمَا يُسْأَلُ صَاحِبُهُ عَنْهُ {إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولا} أَيْ: عَنْهُ.

وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (4) : {وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ} أَيْ: مِنْ غَيْرِ تَطْفِيفٍ، وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ. {وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ} قُرِئَ بِضَمِّ الْقَافِ وَكَسْرِهَا، كَالْقِرْطَاسِ وَهُوَ الْمِيزَانُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: هُوَ الْعَدْلُ بِالرُّومِيَّةِ.

وَقَوْلُهُ: {الْمُسْتَقِيمِ} أَيْ: الَّذِي لَا اعْوِجَاجَ فِيهِ وَلَا انْحِرَافَ وَلَا اضْطِرَابَ.

{ذَلِكَ خَيْرٌ} أَيْ: لَكُمْ فِي مَعَاشِكُمْ وَمَعَادِكُمْ؛ وَلِهَذَا قَالَ: {وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا} أَيْ: مَآلًا وَمُنْقَلَبًا فِي آخِرَتِكُمْ[2].

قَالَ: سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: {ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا} أَيْ: خَيْرٌ ثَوَابًا وَعَاقِبَةً. وَأَمَّا ابْنُ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْمَوَالِي، إِنَّكُمْ وُلِّيتُمْ أَمْرَيْنِ بِهِمَا هَلَكَ النَّاسُ قَبْلَكُمْ: هَذَا الْمِكْيَالَ، وَهَذَا الْمِيزَانَ. قَالَ وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: "لَا يَقْدِرُ رَجُلٌ عَلَى حَرَامٍ ثُمَّ يَدَعُهُ، لَيْسَ بِهِ إِلَّا مَخَافَةُ اللَّهِ، إِلَّا أَبْدَلَهُ اللَّهُ فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا قَبْلَ الْآخِرَةِ مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ذَلِكَ"[3] .

{وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولا}[4].

سورة الإسراء الآية 36 .

﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَازِرِيُّ: "كَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ تَقْدَحُ فِي نَسَبِ أُسَامَةَ لِكَوْنِهِ أَسْوَدُ شَدِيدُ السَّوَادِ، وَكَانَ زَيْدٌ أَبُوهُ أَبْيَضَ الْقُطْنِ، هَكَذَا ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ. قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: وَقَالَ غَيْرُ أَحْمَدَ كَانَ زَيْدٌ أَزْهَرَ اللَّوْنِ،

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 74 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 74 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 74 .
[4] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 74 .

وَكَانَ أُسَامَةُ شَدِيدَ الْأُدْمَةِ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ عَرَبِيٌّ صَرِيحٌ مِنْ كَلْبٍ، أَصَابَهُ سِبَاءٌ"[1]. حَسْبَمَا يَأْتِي فِي سُورَةِ" الْأَحْزَابِ «1» " إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. الرَّابِعَةُ- اسْتَدَلَّ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ عَلَى الرُّجُوعِ إِلَى الْقَافَةِ عِنْدَ التَّنَازُعِ فِي الْوَلَدِ، بِسُرُورِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِ هَذَا الْقَائِفِ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالَّذِي يُسَرُّ بِالْبَاطِلِ وَلَا يُعْجِبُهُ. وَلَمْ يَأْخُذْ بِذَلِكَ أَبُو حَنِيفَةَ وَإِسْحَاقُ وَالثَّوْرِيُّ وَأَصْحَابُهُمْ مُتَمَسِّكِينَ بِإِلْغَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّبَهَ فِي حَدِيثِ اللِّعَانِ، عَلَى مَا يَأْتِي فِي سُورَةِ" النُّورِ «2» " إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. الْخَامِسَةُ- وَاخْتَلَفَ الْآخِذُونَ بِأَقْوَالِ الْقَافَةِ، هَلْ يُؤْخَذُ بِذَلِكَ فِي أَوْلَادِ الْحَرَائِرِ وَالْإِمَاءِ أَوْ يَخْتَصُّ بِأَوْلَادِ الْإِمَاءِ، عَلَى قَوْلَيْنِ، فَالْأَوَّلُ: قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْهُ، وَمَشْهُورُ مَذْهَبِهِ قَصْرُهُ عَلَى وَلَدِ الْأَمَةِ. وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْهُ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِأَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ فِي الْبَابِ إِنَّمَا وَقَعَ فِي الْحَرَائِرِ، فَإِنَّ أُسَامَةَ وَأَبَاهُ حُرَّانِ فَكَيْفَ يُلْغَى السَّبَبُ الَّذِي خَرَجَ عَلَيْهِ دَلِيلُ الْحُكْمِ وَهُوَ الْبَاعِثُ عَلَيْهِ، هَذَا مِمَّا لَا يَجُوزُ عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ[2]. وَكَذَلِكَ اخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ، هَلْ يُكْتَفَى بِقَوْلِ وَاحِدٍ مِنَ الْقَافَةِ أَوْ لَا بُدَّ مِنَ اثْنَيْنِ لِأَنَّهَا شَهَادَةٌ، وَبِالْأَوَّلِ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ وَهُوَ ظَاهِرُ الْخَبَرِ بَلْ نَصُّهُ. وَبِالثَّانِي قَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. السَّادِسَةُ- قَوْلُهُ تَعَالَى: (إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤادَ كُلُّ أُولئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا) أَيْ يُسْأَلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَمَّا اكْتَسَبَ، فَالْفُؤَادُ يُسْأَلُ عَمَّا افْتَكَرَ فِيهِ وَاعْتَقَدَهُ، وَالسَّمْعُ والبصر عما رأس مِنْ ذَلِكَ وَسَمِعَ. وَقِيلَ: الْمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَسْأَلُ الْإِنْسَانَ ع**الفصل الثاني : الجانب الدلالي الأمر والنهي في القران الكريم أ_ الجانب الدلالي الأمر .**

سورة آل عمران الآية 103 .

يَقُولُ تَعَالَى: {وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ} أَيْ: مُنْتَصِبَةٌ لِلْقِيَامِ بِأَمْرِ اللَّهِ، فِي الدَّعْوَةِ إِلَى الْخَيْرِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ {وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} قَالَ الضَّحَّاكُ: هُمْ خَاصَّةُ الصَّحَابَةِ وَخَاصَّةُ الرُّواة، يَعْنِي: الْمُجَاهِدِينَ وَالْعُلَمَاءَ[3].

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ} ثُمَّ قَالَ: "الْخَيْرُ اتِّبَاعِ الْقُرآنِ وَسُنَّتِي" رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ.

[1] أبو عبد الله بن أبي بكرشمس الدين قرطبي ، الجامع لاحكام القران تفسير القرطبي ، تحقيق احمد البروني وإبراهيم اطليقس ، ط2 ، 1964 م ، ج 10 ، دار الكتب المصرية القاهرة ، ص 259 .

[2] شمس الدين القرطبي ، المرجع السابق ، ج10 ، ص 259.

[3] الإمام ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، طبعة الأولى ، 2000 م ، ج 2 ، دار ابن حزم ، بيروت ، لبنان ، ص 91 .

وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ أَنْ تَكُونَ فِرْقَة مِنَ الأمَّة مُتَصَدِّيَةٌ لِهَذَا الشَّأْنِ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ وَاجِبًا عَلَى كُلِّ فَرْدٍ مِنَ الْأُمَّةِ بِحَسْبِهِ، كَمَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَده، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ". وَفِي رِوَايَةٍ: "وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ" [1] .

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْهَلِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، أَنَّ النَّبِيَّ (2) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ولَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْ عِنْدِهِ، ثُمَّ لَتَدْعُنَّهُ فَلا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ"[2].

وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ، مِنْ حَدِيثِ عَمْرو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، بِهِ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ (3) وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَعَ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ كَمَا سَيَأْتِي تَفْسِيرُهَا فِي أَمَاكِنِهَا[3].

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: {وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ [وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ] (4) } يَنْهَى هَذِهِ الْأُمَّةَ أَنْ تَكُونَ كَالْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ فِي تَفَرُّقِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ، وَتَرْكِهِمُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ مَعَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ[4].الآية 104 .

{وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا} اليهود والنصارى تفرقوا بالعداوة واختلفوا في الديانة بالمنازعة في الأصول وترك الاقتصار على الكلمة السواء التي ارتضاها الله وكان صدر الأمة عليها.

الأية 104: ﴿يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم بعد إيمنكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون ﴾ .

{يَوْمَ} نصب على الظرف والمظروف، {الْعَذَابَ} العظيم. و (ابيضاض الوجوه): إسفارها ونضارتها لفراغ القلب وبرد العيش، واسوداد الوجوه: إظلامها بالقتر والذلة، وذلك إذا تزايدت الحسرات وغلا الدم وصار الإنسان كالمخنوق،

[1] الامام ابن كثير ، نفس المرجع ، ص 91 .
[2] الامام ابن كثير ، نفس المرجع ، ص 91 .
[3] الامام ابن كثير ، نفس المرجع ، ص 91 .
[4] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ص 91 .

{أَكَفَرْتُمْ} يقال لهم: أكفرتم وهو في شأن المرتدين عن الإسلام ويجوز في أهل الكتاب لأنهم كانوا مؤمنين بما عندهم من نعت نبينا –عليه السلام [1].

الآية 110 .

{لَنْ يَضُرُّوكُمْ إلا أَذًى وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الأدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ}« وَهَكَذَا وَقَعَ، فَإِنَّهُمْ يَوْمَ خَيْبَرَ أَذَلَّهُمُ اللَّهُ وأرْغَم آنَافَهُمْ (8) وَكَذَلِكَ مَنْ قَبْلَهُمْ مِنْ يَهُودِ الْمَدِينَةِ بَنِي قَيْنُقَاع وَبَنِي النَّضِير وَبَنِي قُرَيْظَة (9) كُلُّهُمْ أَذَلَّهُمُ اللَّهُ» [2] .

الآية 111 .

﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾ أَيْ: لَيْسُوا كلُّهم عَلَى حَدّ سَوَاءٍ، بَلْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُ وَمِنْهُمُ المجْرم، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ} أَيْ: قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، مُطِيعَةٌ لشَرْعه مُتَّبِعة نبيَّ اللَّهِ، [فَهِيَ] {قَائِمَةٌ} يَعْنِي مُسْتَقِيمَةً {يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ أَيْ: يَقُومُونَ اللَّيْلَ، وَيُكْثِرُونَ التَّهَجُّدَ، وَيَتْلُونَ الْقُرْآنَ فِي صَلَوَاتِهِمْ.

سورة التوبة :الآية71و72 .

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ .

لَمَّا ذَكَرَ [اللَّهُ] تَعَالَى صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ الذَّمِيمَةَ، عَطَفَ بِذِكْرِ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ الْمَحْمُودَةِ، فَقَالَ: {بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ} أَيْ: يَتَنَاصَرُونَ وَيَتَعَاضَدُونَ، كَمَا جَاءَ فِي الصحيح: "المؤمن للمؤمن كالبنان يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا" وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَفِي الصَّحِيحِ أَيْضًا: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سائر الجسد بالحمى والسهر"[3].

سورة الأعراف الآية 157 .

﴿وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ﴾ هُنَاكَ الْفَصْلُ الْأَوَّلُ مِنَ الدُّعَاءِ دَفْعُ الْمَحْذُورِ، وَهَذَا لِتَحْصِيلِ الْمَقْصُودِ ﴿وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ﴾ أَيْ: أَوْجِبْ لَنَا وَأَثْبِتْ لَنَا فِيهِمَا حَسَنَةً.

[1] ابوبكر عبد القاهر الجرجاني ، درج الدرر غي تفسير الآي والسور ، تحقيق وليد بن احمد بن صالح الحسين ، طبعة 1 ، 2008 م ، ج 4 ، مجلة الحكمة ، بريطانيا ، ص 514 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ص 91 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج 4 ، ص 174 .

سورة لقمان الآية و18 و19 .

﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ (19) أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظاهِرَةً وَباطِنَةً وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلا هُدىً وَلا كِتابٍ مُنِيرٍ﴾ .

وَقَوْلُهُ: {وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ} أَيِ: امْشِ مَشْيًا مُقْتَصِدًا لَيْسَ بِالْبَطِيءِ الْمُتَثَبِّطِ، وَلَا بِالسَّرِيعِ الْمُفْرِطِ، بَلْ عَدْلًا وَسَطًا بَيْنَ بَيْنَ.

وَقَوْلُهُ: {وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ} أَيْ: لَا تُبَالِغْ فِي الْكَلَامِ، وَلَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ فِيمَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: {إِنَّ أَنْكَرَ الأصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ} قَالَ مُجَاهِدٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ: إِنَّ أَقْبَحَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ، أَيْ: غَايَةُ مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ أَنَّهُ يُشَبه بِالْحَمِيرِ فِي عُلُوِّهِ وَرَفْعِهِ، وَمَعَ هَذَا هُوَ بَغِيضٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى. وَهَذَا التَّشْبِيهُ فِي هَذَا بِالْحَمِيرِ يَقْتَضِي تَحْرِيمَهُ وَذَمَّهُ غَايَةَ الذَّمِّ.

سورة المائدة الآية 6 .

﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّد، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيكة، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ، فَقُدِّم إِلَيْهِ طَعَامٌ، فَقَالُوا: أَلَا نَأْتِيكَ بوَضُوء فَقَالَ: "إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ"[1].

وَكَذَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنِيع وَالنَّسَائِيِّ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ -وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ-بِهِ (2) وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 47 .

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى الْخَلَاءَ، ثُمَّ إِنَّهُ رَجَعَ فَأُتِيَ بِطَعَامٍ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: "لِمَ؟ أَأُصْلِي (3) فَأَتَوَضَّأُ؟ "[1]. (4)

وَقَوْلُهُ: {فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ} قَدِ اسْتَدَلَّ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِقَوْلِهِ: {إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ} عَلَى وُجُوبِ النِّيَّةِ فِي الْوُضُوءِ؛ لِأَنَّ تَقْدِيرَ الْكَلَامِ: "إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ لَهَا"، كَمَا تَقُولُ الْعَرَبُ: "إِذَا رَأَيْتَ الْأَمِيرَ فَقُمْ" أَيْ: لَهُ. وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ حَدِيثُ: "الْأَعْمَالُ (5) بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى". (6) وَيُسْتَحَبُّ قَبْلَ غَسْلِ الْوَجْهِ أَنْ يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى وُضُوئِهِ؛ لِمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ طُرُقٍ (7) جَيِّدَةٍ، عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ "[2].

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَغْسِلَ كَفَّيْهِ قَبْلَ إِدْخَالِهِمَا فِي الْإِنَاءِ (9) وَيَتَأَكَّدُ ذَلِكَ عِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ النَّوْمِ؛ لِمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِه، فَلَا يُدخل يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّ أحدكم لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ"[3].

وحَدُّ الْوَجْهِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ: مَا بَيْنَ مَنَابِتِ شَعْرِ الرَّأْسِ -وَلَا اعْتِبَارَ بالصَّلع وَلَا بالغَمَم-إِلَى مُنْتَهَى اللَّحْيَيْنِ وَالذَّقْنِ طُولًا وَمِنَ الْأُذُنِ إِلَى الْأُذُنِ عَرْضًا، وفي النزعتين (11) والتحذيف خلاف [4].

سورة الأنفال الآية 25 .

﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

يُحَذِّرُ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ {فِتْنَةً} أَيِ اخْتِبَارًا وَمِحْنَةً يعم بها المسيء وغيرهن لَا يَخُصُّ بِهَا أَهْلَ الْمَعَاصِي، وَلَا مَنْ باشر بالذنب، بَلْ يَعُمُّهُمَا حَيْثُ لَمْ تُدْفَعْ وَتُرْفَعْ،

كَمَا قال الإمام أحمد عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: قُلْنَا لِلزُّبَيْرِ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا جَاءَ بِكُمْ؟ ضَيَّعْتُمُ الْخَلِيفَةَ الَّذِي قُتِلَ، ثُمَّ جِئْتُمْ تَطْلُبُونَ بِدَمِهِ؟ فَقَالَ الزبير ضي اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّا قَرَأْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 47 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 47 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 47 .
[4] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 47 .

رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً}، لَمْ نَكُنْ نَحْسَبُ أَنَّا أَهْلُهَا حَتَّى وَقَعَتْ مِنَّا حيث وقعت (رواه أحمد والبزار)[1].

وروى ابن جرير عَنِ الْحَسَنِ قَالَ، قَالَ الزُّبَيْرُ: لَقَدْ خُوِّفْنَا – يَعْنِي قَوْلَهُ تَعَالَى: {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً} وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا ظَنَنَّا أنا خصصنا بها خاصة؛ وقال الحسن في هذه الآية: نزلت في (علي، وعمار، وطلحة، والزبير) رَّضِيَ الله عَنْهُمْ، وقال الزبير: لَقَدْ قَرَأْتُ هَذِهِ الْآيَةَ زَمَانًا وَمَا أَرَانَا من أهلها فإذا نَحْنُ الْمَعْنِيُّونَ بِهَا {وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الذين ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً}، وَقَالَ السُّدِّيُّ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ بَدْرٍ خَاصَّةً فأصابتهم يوم الجمل فاقتتلوا، وقال ابن عباس: {لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً} يَعْنِي أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً، وَقَالَ فِي رِوَايَةٍ لَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: أَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أن لا يقروا المنكر بين ظهرانيهم فَيَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِالْعَذَابِ، وَهَذَا تَفْسِيرٌ حَسَنٌ جِدًّا، ولهذا قال مجاهد: هي أيضاً لكم، وَالْقَوْلُ بِأَنَّ هَذَا التَّحْذِيرَ يَعُمُّ الصَّحَابَةَ وَغَيْرَهُمْ[2].

وإن الخطاب معهم هو الصحيح، ويدل عليه الأحاديث الواردة في التحذير من الفتن، عن عدي بن عميرة قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ لَا يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ حَتَّى يَرَوُا الْمُنْكَرَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُنْكِرُوهُ فَلَا يُنْكِرُوهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَذَّبَ اللَّهُ الخاصة والعامة» (رواه أحمد، قال ابن كثير: لم يخرجه في الكتب الستة أحد وفيه رجل متهم).

(حديث آخر): قال الإمام أحمد عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهن عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْ عِنْدِهِ، ثُمَّ لَتَدْعُنَّهُ فَلَا يستجيب لكم»، وقال حذيفة رضي الله عنه: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَصِيرُ مُنَافِقًا، وَإِنِّي لَأَسْمَعُهَا مِنْ أَحَدِكُمْ فِي الْمَقْعَدِ الواحد أربع مرات، لتأمرن بالمعروف ولتنهن عن المنكر، ولتحاضُنَّ على الخير، أو ليسحتكم اللَّهُ جَمِيعًا [3].

سورة محمد الآية 4 .

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج2 ، ص 96 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307 .

﴿فَإِذا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴾

.

يَقُولُ تَعَالَى مُرْشِدًا لِلْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَا يَعْتَمِدُونَهُ فِي حُرُوبِهِمْ مَعَ الْمُشْرِكِينَ: {فَإِذا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ} أَيْ: إِذَا وَاجَهْتُمُوهُمْ فَاحْصُدُوهُمْ حَصْدًا بِالسُّيُوفِ، {حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا} أَيْ: أَهْلَكْتُمُوهُمْ قَتْلًا {فَشُدُّوا} [وَثَاقَ] (1) الْأُسَارَى الَّذِينَ تَأْسِرُونَهُمْ، ثُمَّ أَنْتُمْ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْحَرْبِ وَانْفِصَالِ الْمَعْرَكَةِ مُخَيَّرُونَ فِي أَمْرِهِمْ، إِنْ شِئْتُمْ مَنَنْتُمْ عَلَيْهِمْ فَأَطْلَقْتُمْ أُسَارَاهُمْ مَجَّانًا، وَإِنْ شِئْتُمْ فَادَيْتُمُوهُمْ بِمَالٍ تَأْخُذُونَهُ مِنْهُمْ وَتُشَاطِرُونَهُمْ عَلَيْهِ. وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَإِنَّ اللَّهَ، سُبْحَانَهُ، عَاتَبَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الِاسْتِكْثَارِ مِنَ الْأُسَارَى يَوْمَئِذٍ لِيَأْخُذُوا مِنْهُمُ الْفِدَاءَ، وَالتَّقَلُّلِ مِنَ الْقَتْلِ يَوْمَئِذٍ فَقَالَ: {مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ لَوْلا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [الْأَنْفَالِ: 67، 68]

.[1]

ثُمَّ قَدِ ادَّعَى بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ -الْمُخَيِّرَةَ بَيْنَ مُفَادَاةِ الْأَسِيرِ وَالْمَنِّ عَلَيْهِ-مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: {فَإِذَا انْسَلَخَ الأشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ [وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ] } (2) الْآيَةَ [التَّوْبَةِ: 5] ، رَوَاهُ الْعَوْفِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَقَالَهُ قَتَادَةُ، وَالضَّحَّاكُ، وَالسُّدِّيُّ، وَابْنُ جُرَيْجٍ[2].

وَقَالَ الْآخَرُونَ -وَهُمُ الْأَكْثَرُونَ-: لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ.

ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا الْإِمَامُ مُخَيَّرٌ بَيْنَ الْمَنِّ عَلَى الْأَسِيرِ وَمُفَادَاتِهِ فَقَطْ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ قَتْلُهُ.

وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ: بَلْ لَهُ أَنْ يَقْتُلَهُ إِنْ شَاءَ، لِحَدِيثِ قَتْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّضْرَ بْنَ الْحَارِثِ وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيط مِنْ أُسَارَى بَدْرٍ، وَقَالَ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ لَهُ: "مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ " فَقَالَ: إِنْ تَقْتَلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تَمْنُنْ تَمْنُنْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ[3].

وَزَادَ الشَّافِعِيُّ، رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: الْإِمَامُ مُخَيَّرٌ بَيْنَ قَتْلِهِ أَوِ الْمَنِّ عَلَيْهِ، أَوْ مُفَادَاتِهِ أَوِ اسْتِرْقَاقِهِ أَيْضًا. وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مُحَرّرة فِي عِلْمِ الْفُرُوعِ، وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى ذَلِكَ فِي كِتَابِنَا "الْأَحْكَامِ"، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307.

وَقَوْلُهُ: {حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا} قَالَ مُجَاهِدٌ: حَتَّى يَنْزِلَ عيسى ابن مريم [1].

سورة التغابن الآية13 .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾.

يَقُولُ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنِ الْأَزْوَاجِ وَالْأَوْلَادِ: إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ هُوَ عَدُوُّ الزَّوْجِ وَالْوَالِدِ، بِمَعْنَى: أَنَّهُ يُلْتَهَى بِهِ عَنِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ، كَقَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ} [المنافقون: 9] ؛ ولهذا قال هاهنا: {فَاحْذَرُوهُمْ} قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: يَعْنِي عَلَى دِينِكُمْ[2].

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: {إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ} قَالَ: يحملُ الرَّجُلَ عَلَى قَطِيعَةِ الرَّحِمِ أَوْ مَعْصِيَةِ رَبِّهِ، فَلَا يَسْتَطِيعُ الرَّجُلُ مَعَ حُبِّهِ إِلَّا أَنْ يُطِيعَهُ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ (1) حَدَّثَنَا الْفِرْيَابِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا سماك بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمة، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ} قَالَ: فَهَؤُلَاءِ رِجَالٌ أَسْلَمُوا مِنْ مَكَّةَ، فَأَرَادُوا أَنْ يَأْتُوا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَبَى أَزْوَاجُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ أَنْ يَدَعوهم، فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَوْا الناسَ قَدْ فَقِهُوا فِي الدِّينِ، فَهَمُّوا أَنْ يُعَاقِبُوهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: {وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}[3].

وَكَذَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْفِرْيَابِيِّ -وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ-بِهِ (2) وَقَالَ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَرَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ وَالطَّبَرَانِيُّ، مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ، بِهِ (3) ورُوي مِنْ طَرِيقِ الْعَوْفِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، نَحْوَهُ، وَهَكَذَا قَالَ عِكْرِمَةُ مَوْلَاهُ سَوَاءً[4].

وَقَوْلُهُ: {إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ} يَقُولُ تَعَالَى: إِنَّمَا الْأَمْوَالُ وَالْأَوْلَادُ فِتْنَةٌ، أَيِ: اخْتِبَارٌ وَابْتِلَاءٌ مِنَ اللَّهِ لِخَلْقِهِ. لِيَعْلَمَ مَنْ يُطِيعُهُ مِمَّنْ يَعْصِيهِ.

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج8 ، ص 139 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج8 ، ص 139 .
[4] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج8 ، ص 139 .

وَقَوْلُهُ: {وَاللَّهُ عِنْدَهُ} أَيْ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ {أَجْرٌ عَظِيمٌ} كَمَا قَالَ: {زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ+ [ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ} وَالَّتِي بَعْدَهَا] [آلِ عِمْرَانَ: 14، 15] (4)[1].

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَين بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيدة، سَمِعْتُ أَبِي (5) بُرَيْدَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، فَجَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمِنْبَرِ فَحَمَلَهُمَا فَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ، نَظَرْتُ إِلَى هَذَيْنِ الصَّبِيَّيْنِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ حديثي ورفعتهما"[2].

ب– الجانب الدلالي للنهي في القران الكريم .

سورة النساء الآية 2 و5و6 .

﴿وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴾ .

" يَأْمُرُ تَعَالَى بِدَفْعِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى إِلَيْهِمْ إِذَا بَلَغُوا الْحُلُمَ كَامِلَةً مُوَفَّرَةً، وَيَنْهَى عَنْ أَكْلِهَا وَضَمِّهَا إِلَى أَمْوَالِهِمْ، وَلِهَذَا قَالَ: {وَلاَ تَتَبَدَّلُواْ الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ} قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: لَا تَعْجَلْ بِالرِّزْقِ الْحَرَامِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكَ الرِّزْقُ الْحَلَالُ الَّذِي قُدِّرَ لَكَ، وَقَالَ سَعِيدُ بن جبير: لا تتبدلوا الْحَرَامَ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْحَلَالِ مِنْ أَمْوَالِكُمْ" [3]. يقول: لا تبدلوا أَمْوَالَكُمُ الْحَلَالَ وَتَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمُ الْحَرَامَ، وَقَالَ سَعِيدُ بن المسيب: لا تعط مهزولاً وتأخذ سميناً، وقال الضحاك لا تعط زيقاً وَتَأْخُذْ جَيِّدًا، وَقَالَ السُّدِّيُّ: كَانَ أَحَدُهُمْ يَأْخُذُ الشاة السمينة من غنم اليتيم، ويجعل مَكَانَهَا الشَّاةَ الْمَهْزُولَةَ، وَيَقُولُ: شَاةٌ بِشَاةٍ، وَيَأْخُذُ الدِّرْهَمَ الْجَيِّدَ وَيَطْرَحُ مَكَانَهُ الزَّيِّفَ وَيَقُولُ دِرْهَمٌ بِدِرْهَمٍ. وَقَوْلُهُ: {وَلاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ} قال مجاهد وسعيد بن جبير: أَيْ لَا تَخْلِطُوهَا فَتَأْكُلُوهَا جَمِيعًا، وَقَوْلُهُ: {إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيرًا} قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَيْ إِثْماً عظيماً. وفي الحديث المروي في سنن أبو دَاوُدَ: «اغْفِرْ لَنَا حُوبَنَا وَخَطَايَانَا» وَرَوَى ابْنُ مردويه بإسناده عن ابن عباس: أنا أيا أَيُّوبَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا أَيُّوبَ إِنَّ طَلَاقَ أُمِّ أَيُّوبَ كَانَ حُوبًا» قَالَ ابْنُ سيرين: الحوب

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج8 ، ص 139 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج8 ، ص 139 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج1 ، ص 355 .

الإثم، وعن أنَس: أن أبا ايوب أرد طلاق أم أيوب، فاستأذن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّ طلاق أم أيوب لحوب» فأمسكها وَالْمَعْنَى: إِنَّ أَكْلَكُمْ أَمْوَالَهُمْ مَعَ أَمْوَالِكُمْ إِثْمٌ عَظِيمٌ وَخَطَأٌ كَبِيرٌ فَاجْتَنِبُوهُ[1].

وَقَوْلُهُ: {وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى} أَيْ إِذَا كَانَ تحت حجر أحدكم يتيمة وخاف أن لا يُعْطِيَهَا مَهْرَ مِثْلِهَا فَلْيَعْدِلْ إِلَى مَا سِوَاهَا، فَإِنَّهُنَّ كَثِيرٌ وَلَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ البخاري عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَنَكَحَهَا وَكَانَ لَهَا عَذْقٌ، وَكَانَ يُمْسِكُهَا عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ فَنَزَلَتْ[2] .

﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا (5) وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾

.

نْهَى تَعَالَى عَنْ تَمْكين السُّفَهَاءِ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي الْأَمْوَالِ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ لِلنَّاسِ قِيَامًا، أَيْ: تَقُومُ (3) بِهَا مَعَايِشُهُمْ مِنَ التِّجَارَاتِ وَغَيْرِهَا. وَمِنْ هَاهُنَا يُؤْخَذُ الْحَجْرُ عَلَى السُّفَهَاءِ، وَهُمْ أَقْسَامٌ: فَتَارَةً يَكُونُ الحَجْرُ لِلصِّغَرِ؛ فَإِنَّ الصَّغِيرَ مَسْلُوبُ الْعِبَارَةِ. وَتَارَةً يَكُونُ الحجرُ لِلْجُنُونِ، وَتَارَةً لِسُوءِ التَّصَرُّفِ لِنَقْصِ الْعَقْلِ أَوِ الدِّينِ، وَتَارَةً يَكُونُ الْحَجْرُ للفَلَس، وَهُوَ مَا إِذَا أَحَاطَتِ الدُّيُونُ بِرَجُلٍ وضاقَ مَالُهُ عَنْ وَفَائِهَا، فَإِذَا سَأَلَ (4) الغُرَماء الْحَاكِمَ الحَجْرَ عَلَيْهِ حَجَرَ عَلَيْهِ[3].

وَقَدْ قَالَ الضَّحَّاكُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: {وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ} قَالَ: هُمْ بَنُوك وَالنِّسَاءُ، وَكَذَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَالْحَكَمُ بْنُ عُتَيبة (5) وَالْحَسَنُ، وَالضَّحَّاكُ: هُمُ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ.

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَير: هُمُ الْيَتَامَى. وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَعِكْرِمَةُ وَقَتَادَةُ: هُمُ النِّسَاءُ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمّار، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَإِنَّ النِّسَاءَ السُّفَهاء إِلَّا الَّتِي أَطَاعَتْ قَيِّمَها"[4].

وَرَوَاهُ ابْنُ مَرْدُويه مُطَوَّلًا (6) .

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج1 ، ص 355 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج1 ، ص 335 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج2 ، ص 214 .
[4] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج2 ، ص 214 .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: ذُكِرَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا حَرْب بْنُ سُرَيج (7) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ (8) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ {وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ} قَالَ: الْخَدَمُ، وَهُمُ شَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَهُمُ الْخَدَمُ[1].

وَقَوْلُهُ: {وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلا مَعْرُوفًا} قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ [تَعَالَى] (9) لَا تَعْمَد إِلَى مَالِكَ وَمَا خَوَّلك اللَّهُ، وَجَعَلَهُ مَعِيشَةً، فتعطيه امْرَأَتَكَ أَوْ بَنيك، ثُمَّ تُنْظُرُ (10) إِلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَلَكِنْ أمْسكْ مَالَكَ وأصلحْه، وَكُنْ أَنْتَ الَّذِي تُنْفِقُ عَلَيْهِمْ منه [2].

سورة الأنعام الآية 152 .

﴿وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾.

يَقُولُ تَعَالَى: {وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} أَيْ: لَا تَتَصَرَّفُوا لَهُ إِلَّا بِالْغِبْطَةِ {وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا} [النِّسَاءِ: 2] وَ {لَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ} [النِّسَاءِ: 6] [3].

وَقَدْ جَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ: "يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي: لَا تَأَمَّرَن عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ (1) " (2) .

وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (3) : {وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ} أَيِ الَّذِي تُعَاهِدُونَ عَلَيْهِ النَّاسَ وَالْعُقُودَ الَّتِي تُعَامِلُونَهُمْ بِهَا، فَإِنَّ الْعَهْدَ وَالْعَقْدَ كُلٌّ مِنْهُمَا يُسْأَلُ صَاحِبُهُ عَنْهُ {إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولا} أَيْ: عَنْهُ.

وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (4) : {وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ} أَيْ: مِنْ غَيْرِ تَطْفِيفٍ، وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ. {وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ} قُرِئَ بِضَمِّ الْقَافِ وَكَسْرِهَا، كَالْقِرْطَاسِ وَهُوَ الْمِيزَانُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: هُوَ الْعَدْلُ بِالرُّومِيَّةِ[4].

وَقَوْلُهُ: {الْمُسْتَقِيمِ} أَيْ: الَّذِي لَا اعْوِجَاجَ فِيهِ وَلَا انْحِرَافَ وَلَا اضْطِرَابَ.

{ذَلِكَ خَيْرٌ} أَيْ: لَكُمْ فِي مَعَاشِكُمْ وَمَعَادِكُمْ؛ وَلِهَذَا قَالَ: {وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا} أَيْ: مَآلًا وَمُنْقَلَبًا فِي آخِرَتِكُمْ[5].

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج2 ، ص 214 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 74 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 363 .
[4] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 363 .
[5] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 363 .

قَالَ: سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: {ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا} أَيْ: خَيْرٌ ثَوَابًا وَعَاقِبَةً. وَأَمَّا ابْنُ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْمَوَالِي، إِنَّكُمْ وُلِّيتُمْ أَمْرَيْنِ بِهِمَا هَلَكَ النَّاسُ قَبْلَكُمْ: هَذَا الْمِكْيَالَ، وَهَذَا الْمِيزَانَ. قَالَ وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: "لَا يَقْدِرُ رَجُلٌ عَلَى حَرَامٍ ثُمَّ يَدَعُهُ، لَيْسَ بِهِ إِلَّا مَخَافَةُ اللَّهِ، إِلَّا أَبْدَلَهُ اللَّهُ فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا قَبْلَ الْآخِرَةِ مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ذَلِكَ" (5) [1].

﴿وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولا﴾.

قَالَ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ: {وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} وَ {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا} الْآيَةَ [النِّسَاءِ:10] ، فَانْطَلَقَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ يَتِيمٌ فَعَزَلَ طَعَامَهُ مِنْ طَعَامِهِ وَشَرَابَهُ مِنْ شَرَابِهِ، فَجَعَلَ يُفْضِلُ الشَّيْءَ فَيُحْبَسُ لَهُ حتى يأكله [2].

سورة الإسراء الآية 28 .

﴿وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾.

. يَعْنِي: أَنَّهُ يَنْهَى (2) عَنِ الْبُخْلِ وَعَنِ التَّبْذِيرِ، وَهُوَ الزِّيَادَةُ فِي الْإِنْفَاقِ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ، وعبَّر عَنِ الْبُخْلِ بِقَوْلِهِ: {وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ} .

وَهَذَا هُوَ الَّذِي أَرَادَ هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ عَلَيْهِمْ لِعَائِنُ اللَّهِ. وَقَدْ قَالَ عِكْرِمَةُ:" إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي فنْحاص الْيَهُودِيِّ، عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ الَّذِي قَالَ: {إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ} [آلِ عِمْرَانَ:181] فَضَرَبَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ"[3].

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ سَعِيدٍ أَوْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، يُقَالُ لَهُ: شَاسُ (3) بْنُ قَيْسٍ: إِنَّ رَبَّكَ بَخِيلٌ لَا يُنْفِقُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ}[4].

وَقَدْ رَدَّ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِمْ مَا قَالُوهُ، وَقَابَلَهُمْ فِيمَا اخْتَلَقُوهُ وَافْتَرَوْهُ وَائْتَفَكُوهُ، فَقَالَ: {غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا} وَهَكَذَا (4) وَقَعَ لَهُمْ، فَإِنَّ عِنْدَهُمْ مِنَ الْبُخْلِ وَالْحَسَدِ وَالْجُبْنِ وَالذِّلَّةِ (5) أَمْرعَظِيمٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {أَمْ لَهُمْ

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 363 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 363 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 146 .
[4] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج3 ، ص 146 .

نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ [فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا (6)] } [النِّسَاءِ:53 -55] وَقَالَ تَعَالَى: {ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ [أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلا بِحَبْلٍ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاس (7)] } الْآيَةَ [آلِ عِمْرَانَ:112] [1].

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: {بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ} أَيْ: بَلْ هُوَ الْوَاسِعُ الْفَضْلِ، الْجَزِيلُ الْعَطَاءِ، الَّذِي مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَهُ خَزَائِنُهُ، وَهُوَ الَّذِي مَا بِخَلْقِهِ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، الَّذِي خَلَقَ لَنَا كُلَّ شَيْءٍ مِمَّا نَحْتَاجُ إِلَيْهِ، فِي لَيْلِنَا وَنَهَارِنَا، وَحَضَرِنَا وَسَفَرِنَا، وَفِي جَمِيعِ أَحْوَالِنَا، كَمَا قَالَ [تَعَالَى] (8) {وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ} الْآيَةَ [إِبْرَاهِيمَ: 34] . وَالْآيَاتُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ [2].

ويَقُولُ تَعَالَى آمِرًا بِالِاقْتِصَادِ فِي الْعَيْشِ ذَامًّا لِلْبُخْلِ نَاهِيًا عَنِ السَّرَفِ: {وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ} أَيْ: لَا تَكُنْ بَخِيلًا مَنُوعًا، لَا تُعْطِي أَحَدًا شَيْئًا، كَمَا قَالَتِ الْيَهُودُ عَلَيْهِمْ لَعَائِنُ اللَّهِ: {يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ} [الْمَائِدَةِ: 64] أَيْ نَسَبُوهُ إِلَى الْبُخْلِ، تَعَالَى وَتَقَدَّسَ الْكَرِيمُ الْوَهَّابُ[3].

وَقَوْلُهُ: {وَلا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ} أَيْ: وَلَا تُسْرِفْ فِي الْإِنْفَاقِ فَتُعْطِيَ فَوْقَ طَاقَتِكَ، وَتُخْرِجَ أَكْثَرَ مِنْ دَخْلِكَ، فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا.

وَهَذَا مِنْ بَابِ اللَّفِّ وَالنَّشْرِ أَيْ: فَتَقْعُدَ إِنْ بَخِلْتَ مَلُومًا، يَلُومُكَ النَّاسُ وَيَذُمُّونَكَ وَيَسْتَغْنُونَ عَنْكَ كَمَا قَالَ زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلمى فِي الْمُعَلَّقَةِ:

"وَمَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَيَبْخَلْ بِمَالِهِ ... عَلَى قَوْمِهِ يُسْتَغْنَ عَنْهُ وَيُذْمَمِ "[4].

وَمَتَى بَسَطْتَ يَدَكَ فَوْقَ طَاقَتِكَ، قَعَدْتَ بِلَا شَيْءٍ تُنْفِقُهُ، فَتَكُونَ كَالْحَسِيرِ، وَهُوَ: الدَّابَّةُ الَّتِي قَدْ عَجَزَتْ عَنِ السَّيْرِ، فَوَقَفَتْ ضَعْفًا وَعَجْزًا (2) فَإِنَّهَا تُسَمَّى الْحَسِيرَ، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْكَلَالِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ} [الْمُلْكِ: 3، 4] أَيْ: "كَلِيلٌ عَنْ أَنْ يَرَى

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 70 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 70 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 70 .
[4] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 70 .

عَيْبًا. هَكَذَا فَسَّرَ هَذِهِ الْآيَةَ -بِأَنَّ الْمُرَادَ هُنَا الْبُخْلُ وَالسَّرَفُ -ابْنُ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنُ وَقَتَادَةُ وَابْنُ جُرَيْجٍ وَابْنُ زَيْدٍ وَغَيْرُهُمْ ".[1]

وَقَدْ جَاءَ فِي الصَّحِيحَيْنِ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَاد، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم يقول: "مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ ثَدْيَيْهِمَا (3) إِلَى تَرَاقِيهِمَا. فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَغَت -أَوْ: وَفَرَتْ -عَلَى جِلْدِهِ، حَتَّى تُخفي بَنَانَهُ وَتَعْفُوَ (4) أَثَرَهُ. وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوَسِّعُهَا فَلَا (5) تَتَّسِعُ"[2].

هَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ فِي الزَّكَاةِ (6) .

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ زَوْجَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنْفِقِي هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا، وَلَا تُوعِي فَيُوعي اللَّهُ عَلَيْكِ، وَلَا تُوكِي فَيُوكِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ" وَفِي لَفْظٍ: "وَلَا تُحصي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ" (7) .

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِي: أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ"[3].

سورة الإسراء الآية 34 .

﴿لَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾.

يَقُولُ تَعَالَى: {وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} أَيْ: لَا تَتَصَرَّفُوا لَهُ إِلَّا بِالْغِبْطَةِ {وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا} [النِّسَاءِ: 2] وَ {لَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ} [النِّسَاءِ: 6] .

وَقَدْ جَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ: "يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي: لَا تَأَمَّرَن عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ (1) "[4].

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 70 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 70 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 70 .
[4] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 74 .

وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (3) : {وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ} أَيِ الَّذِي تُعَاهِدُونَ عَلَيْهِ النَّاسَ وَالْعُقُودَ الَّتِي تُعَامِلُونَهُمْ بِهَا، فَإِنَّ الْعَهْدَ وَالْعَقْدَ كُلٌّ مِنْهُمَا يُسْأَلُ صَاحِبُهُ عَنْهُ {إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولا} أَيْ: عَنْهُ.

وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] (4) : {وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ} أَيْ: مِنْ غَيْرِ تَطْفِيفٍ، وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ. {وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ} قُرِئَ بِضَمِّ الْقَافِ وَكَسْرِهَا، كَالْقِرْطَاسِ وَهُوَ الْمِيزَانُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: هُوَ الْعَدْلُ بِالرُّومِيَّةِ.

وَقَوْلُهُ: {الْمُسْتَقِيمِ} أَيْ: الَّذِي لَا اعْوِجَاجَ فِيهِ وَلَا انْحِرَافَ وَلَا اضْطِرَابَ.

{ذَلِكَ خَيْرٌ} أَيْ: لَكُمْ فِي مَعَاشِكُمْ وَمَعَادِكُمْ؛ وَلِهَذَا قَالَ: {وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا} أَيْ: مَآلًا وَمُنْقَلَبًا فِي آخِرَتِكُمْ[1].

قَالَ: سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: {ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا} أَيْ: خَيْرٌ ثَوَابًا وَعَاقِبَةً. وَأَمَّا ابْنُ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ الْمَوَالِي، إِنَّكُمْ وُلِّيتُمْ أَمْرَيْنِ بِهِمَا هَلَكَ النَّاسُ قَبْلَكُمْ: هَذَا الْمِكْيَالَ، وَهَذَا الْمِيزَانَ. قَالَ وَذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: "لَا يَقْدِرُ رَجُلٌ عَلَى حَرَامٍ ثُمَّ يَدَعُهُ، لَيْسَ بِهِ إِلَّا مَخَافَةُ اللَّهِ، إِلَّا أَبْدَلَهُ اللَّهُ فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا قَبْلَ الْآخِرَةِ مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ذَلِكَ"[2] .

{وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولا}[3].

سورة الإسراء الآية 36 .

﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَازِرِيُّ: "كَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ تَقْدَحُ فِي نَسَبِ أُسَامَةَ لِكَوْنِهِ أَسْوَدُ شَدِيدُ السَّوَادِ، وَكَانَ زَيْدٌ أَبُوهُ أَبْيَضَ الْقُطْنِ، هَكَذَا ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ. قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: وَقَالَ غَيْرُ أَحْمَدَ كَانَ زَيْدٌ أَزْهَرَ اللَّوْنِ، وَكَانَ أُسَامَةُ شَدِيدَ الْأُدْمَةِ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ عَرَبِيٌّ صَرِيحٌ مِنْ كَلْبٍ، أَصَابَهُ سِبَاءٌ"[4]. حَسْبَمَا يَأْتِي فِي سُورَةِ" الْأَحْزَابِ «1» " إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. الرَّابِعَةُ- اسْتَدَلَّ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ عَلَى الرُّجُوعِ إِلَى الْقَافَةِ عِنْدَ التَّنَازُعِ فِي الْوَلَدِ، بِسُرُورِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِ هَذَا الْقَائِفِ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالَّذِي يُسَرُّ بِالْبَاطِلِ وَلَا يُعْجِبُهُ. وَلَمْ يَأْخُذْ بِذَلِكَ أَبُو حَنِيفَةَ وَإِسْحَاقُ وَالثَّوْرِيُّ وَأَصْحَابُهُمْ مُتَمَسِّكِينَ بِإِلْغَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّبَهَ فِي حَدِيثِ اللِّعَانِ، عَلَى مَا يَأْتِي فِي سُورَةِ" النُّورِ «2» " إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. الْخَامِسَةُ- وَاخْتَلَفَ الْآخِذُونَ بِأَقْوَالِ الْقَافَةِ، هَلْ يُؤْخَذُ بِذَلِكَ فِي أَوْلَادِ

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 74 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 74 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج5 ، ص 74 .
[4] أبو عبد الله بن أبي بكرشمس الدين قرطبي ، الجامع لاحكام القران تفسير القرطبي ، تحقيق احمد البروني وإبراهيم اطليقس ، ط2 ، 1964 م ، ج 10 ، دار الكتب المصرية القاهرة ، ص 259 .

الْحَرَائِرِ وَالْإِمَاءِ أَوْ يَخْتَصُّ بِأَوْلَادِ الْإِمَاءِ، عَلَى قَوْلَيْنِ، فَالْأَوَّلُ: قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْهُ، وَمَشْهُورُ مَذْهَبِهِ قَصْرُهُ عَلَى وَلَدِ الْأَمَةِ. وَالصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْهُ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِأَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ فِي الْبَابِ إِنَّمَا وَقَعَ فِي الْحَرَائِرِ، فَإِنَّ أُسَامَةَ وَأَبَاهُ حُرَّانِ فَكَيْفَ يُلْغَى السَّبَبُ الَّذِي خَرَجَ عَلَيْهِ دَلِيلُ الْحُكْمِ وَهُوَ الْبَاعِثُ عَلَيْهِ، هَذَا مِمَّا لَا يَجُوزُ عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ[1]. وَكَذَلِكَ اخْتَلَفَ هَؤُلَاءِ، هَلْ يُكْتَفَى بِقَوْلِ وَاحِدٍ مِنَ الْقَافَةِ أَوْ لَا بُدَّ مِنَ اثْنَيْنِ لِأَنَّهَا شَهَادَةٌ، وَبِالْأَوَّلِ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ وَهُوَ ظَاهِرُ الْخَبَرِ بَلْ نَصُّهُ. وَبِالثَّانِي قَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. السَّادِسَةُ- قَوْلُهُ تَعَالَى: (إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤادَ كُلُّ أُولئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا) أَيْ يُسْأَلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَمَّا اكْتَسَبَ، فَالْفُؤَادُ يُسْأَلُ عَمَّا افْتَكَرَ فِيهِ وَاعْتَقَدَهُ، وَالسَّمْعُ والبصر عما رأس مِنْ ذَلِكَ وَسَمِعَ. وَقِيلَ: الْمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَسْأَلُ الْإِنْسَانَ عَمَّا حَوَاهُ سَمْعُهُ وَبَصَرُهُ وَفُؤَادُهُ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"[2].

سورة محمد الآية 35 .

﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾.

يُخْبِرُ تَعَالَى عَمَّنْ كَفَرَ وَصَدَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، وَخَالَفَ الرَّسُولَ وَشَاقَّهُ، وَارْتَدَّ عَنِ الْإِيمَانِ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى: أَنَّهُ لَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يَضُرُّ نَفْسَهُ وَيَخْسَرُهَا يَوْمَ مَعَادِهَا، وَسَيُحْبِطُ اللَّهُ عَمَلَهُ فَلَا يُثِيبُهُ عَلَى سَالِفِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ الَّذِي عَقَّبَهُ بِرِدَّتِهِ مِثْقَالَ بَعُوضَةٍ مِنْ خَيْرٍ، بَلْ يُحْبِطُهُ وَيَمْحَقُهُ بِالْكُلِّيَّةِ، كَمَا أَنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ.

وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ: حَدَّثَنَا أَبُو قُدَامَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عن أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: (6) كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَظُنُّونَ أَنَّهُ لَا يَضُرُّ مَعَ "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" ذَنْبٌ، كَمَا لَا يَنْفَعُ مَعَ الشِّرْكِ عَمَلٌ، فَنَزَلَتْ: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ} k فخافوا أن يبطل الذنب العمل.

ثُمَّ قَالَ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ: {فَلا تَهِنُوا} أَيْ: لَا تَضْعُفُوا عَنِ الْأَعْدَاءِ، {وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ} أَيِ: الْمُهَادَنَةِ وَالْمُسَالَمَةِ، وَوَضْعِ الْقِتَالِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْكُفَّارِ فِي حَالِ قُوَّتِكُمْ وَكَثْرَةِ عَدَدِكم وعُدَدِكُمْ؛ وَلِهَذَا قَالَ: {فَلا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الأعْلَوْنَ} أَيْ: فِي حَالِ عُلُوِّكُمْ عَلَى عَدُوِّكُمْ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْكُفَّارُ فِيهِمْ قُوَّةٌ وَكَثْرَةٌ (2) بِالنِّسْبَةِ إِلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، وَرَأَى الْإِمَامُ فِي الْمُعَاهَدَةِ وَالْمُهَادَنَةِ مَصْلَحَةً، فَلَهُ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ، كَمَا فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

[1] شمس الدين القرطبي ، المرجع السابق ، ج10 ، ص 259.
[2] شمس الدين القرطبي ، المرجع السابق ، ج10 ، ص 259 .

وَسَلَّمَ حِينَ صَدَّهُ كُفَّارُ قُرَيْشٍ عَنْ مَكَّةَ، وَدَعَوْهُ إِلَى الصُّلْحِ وَوَضْعِ الْحَرْبِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ عَشْرَ سِنِينَ، فَأَجَابَهُمْ إِلَى ذَلِكَ[1].

وَقَوْلُهُ: {وَاللَّهُ مَعَكُمْ} فِيهِ بِشَارَةٌ عَظِيمَةٌ بِالنَّصْرِ وَالظَّفَرِ عَلَى الْأَعْدَاءِ، {وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ} أَيْ: وَلَنْ يُحْبِطَهَا وَيُبْطِلَهَا وَيَسْلُبَكُمْ إِيَّاهَا، بَلْ يُوَفِّيكُمْ ثَوَابَهَا وَلَا يُنْقِصُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا.

{إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ (36) إِنْ يَسْأَلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُوا وَيُخْرِجْ أَضْغَانَكُمْ (37) هَا أَنْتُمْ هَؤُلاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ (38) } [2].

يَقُولُ تَعَالَى تَحْقِيرًا لِأَمْرِ الدُّنْيَا وَتَهْوِينًا لِشَأْنِهَا: {إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ} أَيْ: حَاصِلُهَا ذَلِكَ إِلَّا مَا كَانَ مِنْهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ وَلِهَذَا قَالَ: {وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ} أَيْ: هُوَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ لَا يَطْلُبُ مِنْكُمْ شَيْئًا، وَإِنَّمَا فَرَضَ عَلَيْكُمُ الصَّدَقَاتِ مِنَ الْأَمْوَالِ مُوَاسَاةً لإخوانكم [3].

ًمَّا حَوَاهُ سَمْعُهُ وَبَصَرُهُ وَفُؤَادُهُ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:"كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"[4].

سورة محمد الآية 35 .

﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾.

يُخْبِرُ تَعَالَى عَمَّنْ كَفَرَ وَصَدَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، وَخَالَفَ الرَّسُولَ وَشَاقَّهُ، وَارْتَدَّ عَنِ الْإِيمَانِ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى: أَنَّهُ لَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا، وَإِنَّمَا يَضُرُّ نَفْسَهُ وَيَخْسَرُهَا يَوْمَ مَعَادِهَا، وَسَيُحْبِطُ اللَّهُ عَمَلَهُ فَلَا يُثِيبُهُ عَلَى سَالِفِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ الَّذِي عَقَّبَهُ بِرِدَّتِهِ مِثْقَالَ بَعُوضَةٍ مِنْ خَيْرٍ، بَلْ يُحْبِطُهُ وَيَمْحَقُهُ بِالْكُلِّيَّةِ، كَمَا أَنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ.

وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ: حَدَّثَنَا أَبُو قُدَامَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عن أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: (6) كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَظُنُّونَ أَنَّهُ لَا يَضُرُّ مَعَ

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307 .
[4] شمس الدين القرطبي ، المرجع السابق ، ج10 ، ص 259 .

"لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" ذَنْبٌ، كَمَا لَا يَنْفَعُ مَعَ الشِّرْكِ عَمَلٌ، فَنَزَلَتْ: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ} k فخافوا أن يبطل الذنب العمل.

ثُمَّ قَالَ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ: {فَلا تَهِنُوا} أَيْ: لَا تَضْعُفُوا عَنِ الْأَعْدَاءِ، {وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ} أَيِ: الْمُهَادَنَةِ وَالْمُسَالَمَةِ، وَوَضْعِ الْقِتَالِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الْكُفَّارِ فِي حَالِ قُوَّتِكُمْ وَكَثْرَةِ عَدَدِكم وعُدَدِكُمْ؛ وَلِهَذَا قَالَ: {فَلا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الأعْلَوْنَ} أَيْ: فِي حَالِ عُلُوِّكُمْ عَلَى عَدُوِّكُمْ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ الْكُفَّارُ فِيهِمْ قُوَّةٌ وَكَثْرَةٌ (2) بِالنِّسْبَةِ إِلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، وَرَأَى الْإِمَامُ فِي الْمُعَاهَدَةِ وَالْمُهَادَنَةِ مَصْلَحَةً، فَلَهُ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ، كَمَا فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ صَدَّهُ كُفَّارُ قُرَيْشٍ عَنْ مَكَّةَ، وَدَعَوْهُ إِلَى الصُّلْحِ وَوَضْعِ الْحَرْبِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ عَشْرَ سِنِينَ، فَأَجَابَهُمْ إِلَى ذَلِكَ[1].

وَقَوْلُهُ: {وَاللَّهُ مَعَكُمْ} فِيهِ بِشَارَةٌ عَظِيمَةٌ بِالنَّصْرِ وَالظَّفَرِ عَلَى الْأَعْدَاءِ، {وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ} أَيْ: وَلَنْ يُحْبِطَهَا وَيُبْطِلَهَا وَيَسْلُبَكُمْ إِيَّاهَا، بَلْ يُوَفِّيكُمْ ثَوَابَهَا وَلَا يُنْقِصُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا.

{إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ (36) إِنْ يَسْأَلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُوا وَيُخْرِجْ أَضْغَانَكُمْ (37) هَا أَنْتُمْ هَؤُلاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ (38) } [2].

يَقُولُ تَعَالَى تَحْقِيرًا لِأَمْرِ الدُّنْيَا وَتَهْوِينًا لِشَأْنِهَا: {إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ} أَيْ: حَاصِلُهَا ذَلِكَ إِلَّا مَا كَانَ مِنْهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ وَلِهَذَا قَالَ: {وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ} أَيْ: هُوَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ لَا يَطْلُبُ مِنْكُمْ شَيْئًا، وَإِنَّمَا فَرَضَ عَلَيْكُمُ الصَّدَقَاتِ مِنَ الْأَمْوَالِ مُوَاسَاةً لإخوانكم [3].

[1] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307 .
[2] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307 .
[3] الامام ابن كثير ، المرجع السابق ، ج7 ، ص 307 .

خاتمة

خاتمة :

قد أقتضت سنة الكون أن يكون لكل بداية نهاية وبحثي هذا ما عليه إلا الامتثال لهذا الامر فهاهو يصل الى محطته الاخيرة وهي نافذة يمكن ان نتطلع من خلالها على ما مرة بنا في هاتيه الدراسة حيث يجد القارئ نفسه أمام الموضوع بشئ من الإيجاز ويمكننا تحديد زوايا بحثنا في الآتي :

_ أن في اللغة العربية كل وتعريفه للأمر إلا أنهم جميعا اتفقوا على انه طلب الفعل على وجه الاستعلاء .

_ اختلف علماء الاصول في معنى الامر أصوليين على اقوال منها قول الباقلاني والامام الرازي وامام الحرمين وامام الغزالي .

_إن للأمر اربع صيغ أصلية .

- يخرج الامر عن معناه الاصلي الى معاني أخرى كالدعاء والارشاد والتهديد .

_ أن النهي هو المنع وهوطلب الكف على وجه الاستعلاء .

_أن للنهي صيغة واحدة وهي المضارع مع لا الناهية .

_ يخرج الامر عن صيغته الاصلية الى معاني اخرى كالإلتماس والتيئيس والتمني .

_ أن صيغة الامر عند الاصوليين وعلى رأسهم سيباويه تدل على طلب الفعل لكن هذا ليس دائما فهي تردوا لغيره كالتهديد والانذار .

_ أن الامر عند البلاغيين يقوم على معالجة الترابط القائم بين المبنى والمعنى وبين اللفظ والغرض .

_ النهي عند النحاة من بينهم الزمخشري والسكاكي والسيوطي هو نفي الامر .

_ قد وسم بعض النحاة لا الناهية عند سيباويه والمبرد وغيرهم بلا الطلبية .

_ قسم البلاغيين النهي الى ثلاثة اتجاهات المعاني والبيان والبديع .

ـ يرى البلاغيين ان صيغة النهي تردوا مثيرا في اساليب مختلفة من الكلام .

ـ يرى البلاغيين ان النهي هو اسلوب انشائي طلبي .

ـ ان السور الآتية : الأنفال ، المائدة ، محمد ، التغابن تندرج ضمن الجانب الدلالي للأمر في القرآن الكريم.

ـ ان السور الآتية :الإسراء ، النساء ، الانعام تندرج ضمن الجانب الدلالي للأمر في القرآن الكريم .

بهذا نكون قد أتيت الى إنهاء هذا البحث وهو عمل انساني وصف بالنسيان والنقصان فنسأل الله أن تكون العثرات أقل مما قد يسيء أو يصنف عملي بخانة الاختناق أو غيرها من الوضعيات التي لا نملك إلا أن احمدوا خالقي عليها فاللهم لك الحمد كما يليق بوجهك وعظيم سلطانك على كل ما أنعمت به عليا من صحة وعافية وبه فضلتني على سائر خلقك .

قائمة المصادر و المراجع

قائمة المصادر والمراجع

_القرآن الكريم (برواية ورش عن نافع) .

_الحديث النبوي الشريف .

_ عبد الفتاح أحمد الخميسي دلالات الأمر والنهي ومقتضاهما عند الأصوليين،الطبعة الثانية،(د_ن)، طنطا،2015.

_ مجمع اللّغة العربيّة بالقاهرة، معجم الوسيط، (د . ط) ، دار الدعوة للنشر والتوزيع .

_ علي الجازم ، مصطفى أمين، البلاغة الواضحة، د . ط ، دار الفكر، لبنان، بيروت .

_بن عيسى الطاهر، البلاغة العربية مقدمات وتطبيقات، الطبعة الأولى ،دار الكتاب الجديدة للنشر ،2008.

_فضل حسن عباس، البلاغة فنونها وأفنانها، علم المعاني ،(د . ط) ،(د . ن).

_ ينظر: أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني، تحقيق: عبد الحميد بن علي أبو زيد، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، الجزء 2، (د .ط) .

_ أبي المعالي عبد الملك الجويني، البرهان في أصول الفقه، حققه وقدمه وصنع فهارسه: عبد العظيم الديب، الطبعة الثانية، دار الأنصار للطبع، القاهرة.

_ علي بن محمد الأمدي، الاحكام في أصول الأحكام ،تعليق عبد الرزاق عفيفي الطبعة الاولى ،دار الصميعي للنشر والتوزيع ، الرياض ،الجزء الثاني.

الرسائل الجامعية :

_دايم عبد الحميد ،الأمر والنهي وأثرهما في الأحكام الشرعية ،مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه ،2013.

_ فريد عبد الرحمان بوهنة ،صيغة الأمر ودلالته على الفور ،لنيل شهادة ماجستير في القضاء الشرعي ،كلية الشيخ نوح القضاة للشريعة والقانون ،جامعة العلوم الاسلامية العالمية .

_ محمد أحمد الأشقر ،أسلوب النهي في القرآن الكريم ،مذكرة لنيل شهدة الدكتوراه،الجامعة الأردنية ،2007 .

_ فريد عبد الرحمان بوهنة، صيغة الأمر ودلالته على الفور، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في القضاء الشرعي، كلية الشيخ نوح القضاة للشريعة والقانون، جامعة العلوم الاسلامية العالمية .

المجلات والمواقع الإلكترونية :

_ http\\www.alukah.net\shar,22\04\2022.3:1

_ مجلة العمدة في اللسانيات وتحليل الخطاب،فريد بوعمامة، مفهوم الأمر عند البلاغيين القدامى،دراسة وصفية تحليلية،المركز الجامعي النعامة.

كتب التفاسير :

_ الإمام ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، طبعة الأولى ، 2000 م ، ج 2 ، دار ابن حزم ، بيروت ، لبنان.

_ ابوبكر عبد القاهر الجرجاني ، درج الدرر غي تفسير الآي والسور ، تحقيق وليد بن احمد بن صالح الحسين ، طبعة 1 ، 2008 م ، ج 4 ، مجلة الحكمة ، بريطانيا.

_ أبو عبد الله بن أبي بكرشمس الدين قرطبي ، الجامع لاحكام القران تفسير القرطبي ، تحقيق احمد البروني وإبراهيم اطليقس ، ط2 ، 1964 م ، ج 10 ، دار الكتب المصرية القاهرة .

فهرس الأعلام

الأعلام	الصفحة
الإمام الغزالي	9
الإمام الباقلاني	11
الإمام الرازي	12
الآمدي	12
عبد القاهر الجرجاني	22
سيبويه	25
السكاكي	22

فهرس الموضوعات

المحتوى	الصفحة
الشكر وعرفان	
الإهداء	
المقدمة	ب_و
تمهيد	8
الفصل الأول : تعريف الأمر والنهي	8
الأمر في اللغة	8
الأمر في الاصطلاح	10
صيغ الامر الأصلية	13

المعاني التي تخرج عنها صيغ الامر الأصلية	14
تعريف النهي لغة	17
تعريف النهي اصطلاحا	18
صيغ النهي الأصلية	19
المعاني التي تخرج عن صيغ النهي الأصلية	20
الأمر عند النحاة	22
الأمر عند البلاغيين	23
النهي عند النحاة	25
النهي عند البلاغيين	28
الفصل الثاني الجانب الدلالي للأمر والنهي في القرآن الكريم	35

الجانب الدلالي للأمر في القرآن الكريم	**35**
الجانب الدلالي للنهي في القرآن الكريم	**43**
الخاتمة	**70**
قائمة المصادر والمراجع	**73**
فهرس الأعلام	**75**
فهرس الموضوعات	**76**
ملخص البحث	**80**

ملخص البحث

يحيل هذا البحث الى القارئ الى الاطلاع على مختلف التخريجات الفقهية واللغوية لمباحث الامر والنهي ،باعتبارهما ركنا الخطاب الشرعي وأساس التكليف في توجيه الخطاب الى المكلفين ، ومعرفة الاحكام الشرعية متوقفة عليهما ومنوطة بهما .

ونهدف هذه الدراسة الى الكشف عن طبيعة الخلاف الاصولي اللغوي في مدلولات الامر والنهي وبيان نوعيته اللفظية أو المعنوية ، ومن ثم يمكن أن ينتج عن ذلك الخلاف من أثر فقهي في الاحكام الشرعية ويفتح هذا البحث باب من أبواب علمية جديدة من الدرس الاصولي واللغوي على حد سواء نحو مزيد من التخريجات الفقهية على القواعد الأصولية اللغوية .

Research Summary:

This research refers the reader to reviewing the various jurisprudential and linguistic conclusions of the command and prohibition investigations, as they are the pillars of the legal discourse and the basis of the assignment in directing the discourse to the taxpayers, and knowledge of the legal rulings depends on them and is entrusted to them.

The aim of this study is to reveal the nature of the linguistic fundamentalist disagreement in the meanings of the command and the prohibition, and to clarify its verbal or moral quality. More jurisprudence on the linguistic fundamentals rules.